

**محضر الجلسة رقم 348**

**التاريخ:** الجمعة 28 رجب 1442 هـ (12 مارس 2021م).

**الرئاسة:** عبد الحكيم بن شماش، رئيس مجلس المستشارين.

**التوقيت:** ساعتان وسبع وعشرون دقيقة ابتداء من الساعة الحادية عشرة والدقيقة الحادية عشرة صباحا.

**جدول الأعمال:** الدراسة والتصويت على:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 04.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب (محال من مجلس النواب)؛
- مشروع قانون تنظيمي رقم 05.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين (محال من مجلس النواب)؛
- مشروع قانون تنظيمي رقم 06.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء المجالس الترابية (محال من مجلس النواب)؛
- مشروع قانون تنظيمي رقم 07.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية (محال من مجلس النواب).

**المستشار السيد عبد الحكيم بن شماش، رئيس المجلس:**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أعلن عن افتتاح الجلسة.

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يخصص المجلس هذه الجلسة التشريعية للدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التنظيمية المدرجة ضمن جدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية، ويتعلق الأمر بالمشاريع التالية:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 04.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب؛
  - مشروع قانون تنظيمي رقم 05.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين؛
  - مشروع قانون تنظيمي رقم 06.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء المجالس الترابية؛
  - وأخيرا، مشروع قانون تنظيمي رقم 07.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.
- وللإشارة، فقد وردت جميع مشاريع هذه القوانين التنظيمية من مجلس النواب، كما تعرفون.

وقبل الشروع في مناقشة مشاريع هذه القوانين التنظيمية المشار إليها، أود أن أتقدم باسم المجلس بالشكر الجزيل لكل من رئيس وأعضاء لجنة الداخلية والمجموعات الترابية والبنيات الأساسية، وللسيد وزير الداخلية ولكافة السادة والسيدات رؤساء الفرق والمجموعة بالمجلس على الجهود التي بذلوها جميعا في سبيل الدراسة المعمقة لمشاريع النصوص التشريعية المسجلة في جدول أعمال مجلسنا اليوم.

وطبقا لقرار ندوة الرؤساء في اجتماعها المنعقد بتاريخ 5 مارس 2021، وكما تم إخباركم بذلك، فإن تنظيم المناقشة لهذه الجلسة العامة التشريعية سيكون وفق الترتيب التالي:

- أولا، تقديم الحكومة لمشاريع القوانين التنظيمية المشار إليها دفعة واحدة؛

- ثانيا، تقديم مقرر لجنة الداخلية والمجموعات الترابية والبنيات الأساسية لتقارير اللجنة حول مشاريع القوانين التنظيمية دفعة واحدة؛

- ثالثا، المناقشة العامة للمشاريع المذكورة؛

- رابعا، التصويت على كل مشروع قانون تنظيمي على حدة.

وبناء عليه، أعطي الكلمة مباشرة للسيد الوزير المحترم لتقديم مشاريع القوانين التنظيمية الأربعة.

تفضل السيد الوزير المحترم.

**السيد عبد الوافي لفتيت، وزير الداخلية:**

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في إطار التحضير للاستحقاقات الانتخابية العامة المقبلة، سبق لي أن قدمت أمام مجلسكم الموقر مشروع قانوني القانونين الخاصين بالتدابير القانونية التمهيدية للاستحقاقات المذكورة، ويتعلقان على التوالي بتغيير وتتميم القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعملية الاستفتاء واستعمال وسائل الاتصال السلمي البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتاءات، وبتغيير القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات وتنظيم مراجعة استثنائية للوائح الانتخابية الخاصة بالغرف المهنية.

في نفس السياق، أشرف اليوم بأن أعرض على أنظاركم أربعة مشاريع قوانين تنظيمية تندرج في إطار تصور متجدد لتطوير المؤسسات المنتخبة وتدعيم الحياة التمثيلية ببلادنا، ويتعلق الأمر بالمشاريع التالية:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 04.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب؛
- مشروع قانون تنظيمي رقم 05.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين؛
- مشروع قانون تنظيمي رقم 06.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي

رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية؛

- وأخيرا، مشروع قانون تنظيمي رقم 07.21 يقضي بتغيير القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

قبل استعراض أهم مضامين المشاريع المذكورة، أود أن أعبر للسيدات والسادة المستشارين المحترمين عن الشكر الجزيل على حضورهم المكثف خلال الجلسة التي خصصتها لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية لدراسة هذه المشاريع وعن مشاركتهم الفعالة والإيجابية في إغناء النقاش والحوار بشكل جاد ومسؤول حول التعديلات الواردة فيها.

وما لاشك فيه أن هذا النقاش الهام يعتبر ترجمة صادقة للاهتمام الكبير الذي يوليه السيدات والسادة المستشارون للمشاريع المتصلة بالمنظومة الانتخابية التي توطن الحياة الانتخابية الوطنية.

كما اغتنم هذه الفرصة لأشيد بالمجهودات الكبيرة التي بذلها السيد رئيس اللجنة من أجل توفير مناخ ملائم لدراسة المشاريع المذكورة وعلى صبره وسعة صدره وحسن تديره لأشغال اللجنة.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن مشاريع القوانين التنظيمية المعروضة على أنظاركم تم إعدادها في ضوء النتائج الإيجابية التي أسفرت عنها المشاورات مع الفاعلين السياسيين من مختلف مشاربهم، وفق مقاربة تشاركية، قوامها التوافق البناء والمسؤول.

بهذه المناسبة يتعين التذكير أن الحكومة كانت حريصة على فتح باب المشاورات المتصلة بالتحضير للانتخابات المقبلة بكيفية مبكرة، حيث تم عقد الاجتماعات الأولية بمقر رئاسة الحكومة بداية من شهر مارس من السنة الماضية، غير أن ظهور جائحة كورونا وما شكلته من تهديد للصحة العامة والاقتصاد الوطني، أدت إلى التركيز على سبل التصدي لانتشارها، ولم يتأتى فتح باب المشاورات السياسية من جديد إلا بداية شهر يوليوز الماضي، حيث تم عقد سلسلة من اللقاءات مع الفاعلين السياسيين، أسفرت عن إعداد هذه المنظومة بتوافق كافة الفاعلين المعنيين.

كما تلاحظون، فإن مشاريع القوانين التنظيمية الأربعة، تروم بصفة عامة تطوير النظام الانتخابي ببلادنا لمواكبة التطورات والدينامية التي يعرفها المجتمع المغربي، وكذا إغناء النصوص الحالية بالمزيد من الضمانات الانتخابية، فضلا عن دعم صدقية العملية الانتخابية وتحليتها.

من هذا المنطلق، فإنها تطرح، فيما يخص مجلس النواب، تصورا بديلا بالنسبة إلى الدائرة الانتخابية الوطنية التي تم إقرارها لتوفير الآلية التشريعية الكفيلة بضمان ولوج المرأة إلى المؤسسة التشريعية وإتاحة الفرصة للشباب من أجل الاطلاع بالمهام التنفيذية النيابية.

لذلك، يقترح تعويض الوطنية بالدوائر الجهوية، مع توزيع المقاعد التسعون (90) المخصصة لها على الدوائر الجهوية وفق معيارين أساسيين، يأخذ الأول بعين الاعتبار عدد السكان القانونيين للجهة، ويرتكز الثاني على

تمثيلية للجهة بالنظر لمكانتها الدستورية في التنظيم الترابي للمملكة.

في هذا الإطار، يقترح توزيع المقاعد بين الدوائر الجهوية حسب عدد السكان القانونيين لكل جهة، مع تخصيص 3 مقاعد كحد أدنى و12 مقعدا كعدد أقصى لكل جهة.

وبهدف تأطير هذه الدوائر الجهوية في أفق تحقيق الغاية النبيلة المتوخاة منها، تم إقرار الضوابط التالية:

- اعتماد لائحة ترشيح موحدة على صعيد الجهة بدون تقسيمها إلى جزأين؛

- تحديد العدد الأدنى للمرشحات في كل لائحة ترشيح جهوية في ثلثي المقاعد الواجب ملؤها، وهذا سيمكن من إدراج أسماء مترشحات ذكور ضمن نفس اللوائح؛

- تخصيص المرتبتين الأولى والثانية في كل لائحة ترشيح حصريا للنساء، ولا يحول ذلك دون حقهن في الترشح برسم المقاعد المحددة للدوائر الانتخابية المحلية؛

- وأخيرا، اشتراط التسجيل في اللوائح الانتخابية بإحدى الجماعات الواقعة في النفوذ الترابي للجهة المعنية بالترشيح، لضمان تمثيلية جهوية حقيقية وفعالية.

من جهة أخرى، وسعيا إلى ضمان الالتزام السياسي للمنتخبين، تنص المنظومة على تجريد كل برلماني تخلى عن الفريق أو المجموعة النيابية التي ينتمي إليها، كما تنص على تجريد كل برلماني تخلى خلال مدة انتدابه عن الانتماء للهيئة السياسية أو المنظمة النقابية أو المنظمة المهنية التي ترشح باسمها، مع تمكين الهيئة التي قامت بترشيحه من تحريك مسطرة التجريد، عن طريق تقديم ملمس إلى رئيس مجلس النواب أو رئيس مجلس المستشارين المؤهل قانونا لإحالة طلب التجريد على المحكمة الدستورية، كما تنص المقترحات الجديدة على تجريد كل برلماني تغيب بغير عذر مقبول لمدة سنة تشريعية كاملة.

وحرصا على تعزيز إجراءات التخليق المتخذة في مجال الحملات الانتخابية للمرشحين للانتخابات التشريعية والمحلية، وإضفاء الشفافية اللازمة عليها، تحقبا للمنافسة المنصفة والشفرة، فإنه يتعين على وكيل كل لائحة أو كل مترشح إعداد حساب حملته الانتخابية وفق نموذج يحدد بموجب نص تنظيمي، وإيداعه داخل أجل المحدد لهذه الغاية، مع الرفع من مدة أجل السالفة الذكر.

في حالة عدم التقيد بالإجراءات المذكورة، يجرى المنتخب المعني من عضويته، سواء كان برلمانيا أو منتخبا في جماعة ترابية، علاوة على عدم أهليته للترشح في الانتخابات التشريعية وانتخابات المجالس الجماعية والترابية والغرف المهنية طيلة مدتين انتدابيتين متتاليتين، وذلك دون الإخلال بالمناوبات القضائية فيما يتعلق بالمبالغ التي تلقاها من مساهمة الدولة عن

لنظام اللائحة، ذلك أن التعديل المذكور ينص على اعتماد قاسم انتخابي يستخرج عن طريق قسمة عدد المصوتين في الدائرة الانتخابية الجهوية أو في الجماعة أو المقاطعة الجماعية، حسب الحالة، على عدد المقاعد والواجب ملؤها، مع حذف نسبة الأصوات المطلوبة للمشاركة في عملية توزيع المقاعد المحددة حاليا في 6% من الأصوات المعبر عنها.

من جهة أخرى، ومواكبة لما حققته بلادنا من خطوات رائدة في مجال دعم التمثيلية النسوية في المؤسسات المنتخبة، فإن المنظومة المقترحة تتضمن مقتضيات صريحة، تم بموجبها تخصيص ثلث المقاعد على الأقل للنساء بمجالس العائلات والأقاليم، كما تقترح الرفع من عدد المقاعد المخصصة للنساء على صعيد المجالس الجماعية بكيفية ملموسة، عن طريق تحديد عدد المقاعد المكفولة لهن في مجالس الجماعات الخاضعة لنظام الاقتراع الفردي في 5 عوض 4 مقاعد حاليا، وتخصيص ثلث المقاعد لفائدتهن في مجالس الجماعات الخاضعة لأسلوب الاقتراع باللائحة، بما في ذلك مجالس الجماعات المقسمة إلى مقاطعات، وبذلك سترتفع النسبة العامة لتمثيلية النساء في المجالس الجماعية من 21% حاليا إلى أكثر من 26%.

من جهة أخرى، واعتبارا لطبيعة العلاقة المباشرة بين الناخبين والمرشحين في الجماعات المعنية، فقد تم توسيع مجال تطبيق أسلوب الاقتراع الفردي ليشمل أيضا الجماعات التي يتراوح سكانها ما بين 35.000 و 50.000 نسمة، وبذلك سيقصر تطبيق نمط الاقتراع اللائحي على الجماعات التي يزيد عدد سكانها على 50.000 نسمة، ويبلغ عددها حاليا 81 جماعة.

في نفس السياق، يقترح إدخال تعديلات أخرى لضبط القواعد المنظمة للانتداب الانتخابي الجماعي، بما في ذلك منع كل مستشار جماعي تقدم طوعا باستقالته من الترشح للانتخابات الجزئية خلال الفترة المتبقية من مدة الانتداب، درءا لكل مناورة غير سليمة، كما يقترح تنظيم اقتراع جزئي للماء كل شغور حاصل في مجالس الجماعات الصغرى بكيفية فورية دون انتظار شغور ثلث مقاعدها.

وفي إطار منظور متكامل للتعديلات الواردة بالمنظومة المعروضة عليكم، يقترح إدخال تعديل هام على الإطار القانوني المنظم للأحزاب السياسية، يمتثل في وضع الأساس التشريعي اللازم لتفعيل التوجيهات السامية لجلالة الملك محمد السادس، نصره الله وأيده، الداعية إلى الرفع من مبلغ الدعم العمومي الممنوح للأحزاب، بقصد مواكبتها وتحفيزها على تجديد أساليب عملها، مع تخصيص جزء من الدعم العمومي لفائدة الكفاءات التي توظفها في مجالات التفكير والتحليل والابتكار.

بالموازاة مع الرفع من التمويل العمومي لفائدة الأحزاب السياسية، ولضمان حد أدنى من التواجد الفعلي للأحزاب على مستوى التراب الوطني، تم اعتماد ضوابط جديدة ترمي إلى عقلنة وضبط قواعد استفادة الأحزاب من الدعم المالي للدولة، وتنص هذه الضوابط أساسا على ربط

طريق الهيئة السياسية أو المنظمة النقابية التي ترشح باسمها. وتيسيرا لمهمة الأحزاب السياسية فيما يتعلق بتشكيل لوائح مترشحيها، فإن التعديلات المقترحة تقر بصحة لائحة الترشيح التي تبين بعد انصرام الأجل المحدد لإيداع الترشيحات أن أحد مترشحيها غير مؤهل للانتخاب، ويعاد بحكم القانون ترتيب المترشحين المتواجدين في المراتب الدنيا بالنسبة للمرشح المؤهل إلى المراتب الأعلى، ويعتمد هذا الترتيب الجديد عند توزيع المقاعد وإعلان أسماء المنتخبين.

من جهة أخرى، ولضمان حد أدنى من الشرعية التنفيذية للمنتخبين على صعيد مجلسي البرلمان ومجالس الجماعات الترابية، يقترح تعميم شرط حصول اللائحة الفريدة أو المترشح الفريد على الأقل على خمس أصوات الناخبين المكفولين في الدائرة الانتخابية للإعلان عن انتخابه.

واستنادا إلى العبر المستخلصة من الممارسة الانتخابية، خاصة فيما يتعلق بصعوبة التوفيق بين الانتداب النبائي والإكراهات المرتبطة بمسؤولية رئاسة مجالس الجماعات الكبرى التي تقتضي من الرئيس التفرغ الكامل لتدبير شؤون الجماعة في أحسن الظروف، فإن المنظومة تنص على إدراج رئاسة مجلس كل جماعة يتجاوز عدد سكانها 300 ألف نسمة ضمن حالات التنافي مع العضوية في أحد مجلسي البرلمان، وسيتم تحديد قائمة هذه الجماعات بنص تنظيمي، كما تم توسيع حالات التنافي مع العضوية في مجلسي البرلمان لتشمل أيضا رئاسة مجالس العائلات والأقاليم.

وعلى مستوى النظام الانتخابي، وافق مجلس النواب بالأغلبية على تعديل يتعلق بمراجعة القواعد التطبيقية لأسلوب الاقتراع المعتمد بالنسبة للمجلس المذكور، ويهدف التعديل إلى اعتماد قاسم انتخابي جديد يستخرج على أساس عدد الناخبين المكفولين في الدائرة الانتخابية عوض عدد الأصوات التي نالتها اللوائح المؤهلة للمشاركة في توزيع المقاعد، وقد ترتب عن ذلك إلغاء شرط الحصول على نسبة 3% من الأصوات المعبر عنها للمشاركة في عملية توزيع المقاعد.

أما بالنسبة لمجلس المستشارين، وأخذا بعين الاعتبار بضرورة حفاظ المنظمات المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية على فريق برلماني خاص بها، طبقا لروح الدستور والمقتضيات المتعلقة بالنظام الانتخابي للمجلس المذكور، سيتم الاقتصار في الترشح برسم المقاعد المخصصة لمثلي هذه المنظمات على المنتسبين لها، وذلك بهدف تمكينها من التعبير عن انشغالات الفاعلين الاقتصاديين وتطلعات المقاولات الوطنية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

من بين التعديلات الأساسية التي تم إدخالها على النظام الانتخابي المحلي، هناك التعديل الذي وافق عليه مجلس النواب، باقتراح من أغلبية الفرق والمجموعة النيابية، الراي إلى مراجعة القواعد التطبيقية لأسلوب الاقتراع الخاص بانتخاب أعضاء مجالس الجهات ومجالس الجماعات الخاضعة

اللقاح لمواطنيها والشروع مبكرا في تنفيذ برنامج وطني واسع للتلقيح. وقد تجلّى الحرص الملكي السامي بهذا الخصوص حين أبى جلالة الملك، حفظه الله، إلا أن يعلن شخصيا عن انطلاق الحملة الوطنية للتلقيح، وأعطى جلالتة، أيده الله، توجيهاته السامية ليكون التطعيم مجانا لفائدة المواطنين والمواطنات والأجانب المقيمين ببلادنا.

أما فيما يتعلق بقضيتنا الوطنية، فقد أثبت المغرب تحت القيادة الحكيمة لجلالة الملك، نصره الله، تحليه بالحكمة والرزانة، حفاظا على استقرار المنطقة، حيث سعى بالوسائل الدبلوماسية المتاحة إلى إنهاء حالة التوتر التي افتعلتها مجموعة من الانفصاليين لما عمدت إلى عرقلة حرية تنقل الأشخاص والبضائع عبر معبر الكركرات، في انتهاك صارخ للقانون الدولي والاتفاقيات التي أسست لوقف إطلاق النار برعاية منظمة الأمم المتحدة.

إن الموقف المغربي المشهود له بالحكمة وضبط النفس كان عاملا محفزا لعدد من الدول الصديقة، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، التي اعترفت بمغربية الصحراء، على فتح قنصلية لها إقليمياً العيون والداخلية، معلنة بذلك عن دعمها لموقف بلادنا العادل إزاء هذا النزاع المفتعل.

وغني عن البيان أن هذه التحديات، بالرغم من الصعوبات الكبرى التي تطرحها، لم ترد بلادنا بفضل حكمة وتبصر جلالة الملك، أعز الله أمره، إلا إصرارا على مواصلة مسيرتها السلمية والتنمية الشاملة وتوطيد الصرح الديمقراطي من خلال التزامها اليوم بالإعداد لتنظيم الاستحقاقات الانتخابية المقبلة في مواعيدها الدستورية والقانونية، في ظل مناخ دولي غير مستقر. في هذا الإطار، لابد من استحضار روح المسؤولية العالية التي طبعت مواقف الهيئات السياسية طيلة المشاورات السياسية والتدخلات القيمة للسيدات والسادة المستشارين خلال اجتماعات اللجنة، حيث تتجلى من خلالها الرغبة الجماعية في إغاش العمل السياسي وبث الحماس والتعبئة في مختلف مكونات المجتمع، من أجل الانخراط بكثافة في المحطات الانتخابية المقبلة وترسيخ ثقافة التنافس الشريف والمنصف بين الأطراف المعنية، في أفق إفراز مؤسسات تمثيلية قوية ومتأسكة، تعكس التطورات والتحول التي يشهدها المجتمع في مختلف المجالات.

وهنا أود التأكيد أن تحقيق هذه الأهداف النبيلة يبقى رهينا بمدى استعداد كافة الفاعلين السياسيين لتغليب الصالح العام على المصلحة الذاتية أو الفتوى الضيقة، كما ينبغي على كافة الأطراف، من برلمان وحكومة وهيئات سياسية ومجتمع مدني، بذل كل الجهود اللازمة من أجل إنجاح المواعيد الانتخابية المقبلة وجعلها محطات قوية للديمقراطية، تؤكد من جديد تميز الاستثناء المغربي، إقليميا وقاريا ودوليا.

وفقنا الله جميعا لما فيه خير بلادنا واستقرارها، في ظل القيادة الحكيمة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، ضامن دوام الدولة واستمرارها والساھر على صيانة الاختيار الديمقراطي. والسلام عليكم ورحمة الله.

هذه الاستفادة بضرورة تغطية الحزب من جهة، لثلث عدد الدوائر الانتخابية المحلية الخاصة بانتخاب أعضاء مجلس النواب على الأقل، شريطة أن تكون هذه الدوائر موزعة على الأقل على ثلاثة أرباع جهات المملكة من جهة، ومن جهة أخرى تغطية نصف الدوائر الانتخابية الجهوية على الأقل الخاصة بانتخاب أعضاء المجلس المذكور.

في هذا الإطار، تم إدراج تدابير هامة ونوعية تروم وضع الآليات الكفيلة بتنفيذ الأحزاب السياسية على إدماج أفراد الجالية بالخارج وكذا الشباب، ذكورا وإناثا، في العملية الانتخابية الخاصة بمجلس النواب، وذلك عن طريق ربط الاستفادة من التمويل العمومي بضرورة تقيد الحزب بترشيح العدد الأدنى من هذه الفئات على رأس لوائح الترشيح التي ستقدم بتركية منه على صعيد كل من الدوائر الجهوية والدوائر المحلية.

وفي نفس السياق، ويهدف حث الأحزاب على إشراك أفراد الجالية وكذا النساء في لوائح الترشيح برسم الدوائر الانتخابية المحلية، تم إدخال تعديل ينص على أن كل مقعد يفوز به مواطن مقيم بالخارج أو مترشحة يمنح الحزب الذي ينتسب إليه المترشح أو المترشحة مبلغا من التمويل يضاعف 5 مرات المبلغ الراجع لكل مقعد برسم حصة الدعم السنوي المخصصة للمقاعد. كما تمت مراجعة قواعد صرف الدعم العمومي من خلال خفض النسبة المطلوبة في الأصوات المحصل عليها على صعيد الدوائر الانتخابية المحلية للاستفادة من الحصة الجرفية المضاعفة من الدعم السنوي من 3 إلى 1%، وتم خفض النسبة المطلوبة للاستفادة من الحصة التي توزع على أساس عدد المقاعد وعدد الأصوات من 5 إلى 3%.

من جهة أخرى، فإن التعديلات الإضافية المعتمدة ستمكن الأحزاب من تحسين مواردها المالية الذاتية بشكل ملموس، عن طريق مجموعة من التدابير الهامة، كما تمت مراجعة المقتضيات الحالية بقصد تمكين الأحزاب من تجاوز الإشكاليات التي تعترضها عند تقديم حساباتها أمام المجلس الأعلى للحسابات وتبسيط كيفية مسك حساباتها السنوية وإثبات صرف نفقاتها بكل الوثائق والمستندات الجاري بها العمل، مع الرفع من بعض الآجال المرتبطة بها.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن الإعداد للانتخابات المقبلة يأتي في سياق عام يتميز بوجود تحديين كبيرين، يتعلق أولهما بتجند بلادنا كسائر دول المعمور لمواجهة جائحة فيروس كورونا وما يتطلبه ذلك من مواصلة الجهود لتطويقها والتخفيف أو الحد من آثارها، أما التحدي الثاني فيتعلق بالتطورات الهامة التي تعرفها قضية وحدتنا الترابية.

فبالنسبة لجائحة كورونا، فإن المقاربة الاستباقية والفعالة التي تبنتها بلادنا، تنفيذا للتوجيهات النيرة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، بوأت المغرب مكانة متقدمة بين الدول التي عملت على توفير

السيد الرئيس:

شكرا السيد الوزير المحترم.

الكلمة الآن لمقرر لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية لتقديم تقارير اللجنة حول مشاريع القوانين التنظيمية.

التقرير وزع إلكترونيا وورقيا.

الآن، أفصح باب المناقشة العامة لمشاريع القوانين التنظيمية الأربعة كذلك دفعة واحدة، وأول كلمة في الترتيب لفريق الأصالة والمعاصرة في حدود 16 دقيقة.

المستشار السيد محمد مكنيف:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

الحضور الكريم،

إنه لمن دواعي الاعتزاز والسرور أن أتقدم من جديد باسم فريق الأصالة والمعاصرة لمناقشة القوانين التنظيمية المؤطرة للانتخابات العامة، كما وافق عليها مجلس النواب، دفعة واحدة، مشيدين بالحوار الذي ميز النقاش الذي دام لساعات طوال داخل اللجنة المختصة بالمجلسين وبالتعديلات المدخلة على مضامينها في مجلس النواب، ومن منطلق المعارضة الوطنية البناءة التي تشتمل كل ما هو إيجابي للوطن وتعطي البديل لكل ما نراه غير مناسب له، خاصة في هذه المرحلة الدقيقة الاستثنائية التي نمر منها جميعا من دول العالم في مواجهة جائحة أدخلت العالم في نفق صعب، نقاوم جميعا من أجل الخروج منه.

بداية، لا بد أن أؤكد أن المؤسسة الملكية هي صمام أمان وضمان استقرار كل المغاربة، رافضين كل مقايضة باستقرارنا، منوهين في هذا الإطار بمسارنا الديمقراطي المتميز، الذي توطده ملكية ديمقراطية اجتماعية مواطنة، ظهر دورها بجلاء مع جائحة "كوفيد-19"، حينما رأى العالم إنجازات الملك الإنسان، الملك المواطن، ملك القرب من انشغالات وهموم المواطنين والمواطنات. إنه جلالة الملك محمد السادس، حفظه الله ورعاه، فبفعل استباقيته وبعد نظره، بعد ما كنا "تالفين"، استطاع أن يوجهنا جميعا، حكومة وبرلمانا، لتدبير هذه الأزمة العالمية وغير المسبوق، عبر فتح ورش الحماية الاجتماعية الذي جعله جلالة الملك أولوية المرحلة المقبلة، وحدد للحكومة آجالا فاصلة في إنجازها، لا يتجاوز 2025، والحكومة مشكورة أحالت علينا هذه القوانين والتي صادقتنا عليها.

السيد الوزير المحترم،

تأتي مناقشة هذه القوانين في سياق يتسم أيضا بالانتصارات المتتالية للدبلوماسية المغربية المبادرة التي يقودها جلالة الملك، تعززت بالاعتراف التاريخي للولايات المتحدة الأمريكية بمغربية الصحراء وفتح قنصلية أمريكية

بالداخلية، كتعبير رسمي أمريكي لأحقية المملكة المغربية على الصحراء، كرست من خلاله كدولة عظمى لها تأثيرها في الأمم المتحدة ومجلس الأمن شرعية اتناء أقاليم الصحراء إلى المملكة المغربية، وهو ما كسر مؤامرات الخصوم، التي يقودها العدو الجزائري ونظامه العسكري المتغطرس، الذي يريد تصدير أزمته الداخلية للمغرب بافتعال نزاع الصحراء المغربية.

السيد الوزير المحترم،

لا يمكننا إلا أن نكون فخورين بالإستراتيجية الوطنية للتفكيح، والتي تجري في ظروف آمنة وممتازة، وفخورين بهذا النجاح الباهر، الذي حققته بلادنا، مما جعلنا ولله الحمد نحتل مراتب متقدمة، وذلك بفعل الإشراف الشخصي والمباشر لجلالة الملك الذي أعطى انطلاقها، حيث ترم العملية بكل اقتدار، وهي مناسبة نجدد فيها الشكر والتقدير لمن يقود العملية بهذه الاحترافية العالية، مما عزز دور المملكة في محيطها الإقليمي والدولي.

فبالرجوع إلى الخيار الديمقراطي، نؤكد أن فريق الأصالة والمعاصرة يرفض التباكي عند كل محطة انتخابية، والتي تبقى في منظورنا مجرد ابتزاز ظرفي يتكرر، منوهين في هذا الإطار بالحياد الإيجابي الذي تعالج فيه وزارة الداخلية كل الملفات السياسية والحقوقية، وعلى رأسها ورش الانتخابات، متوجهين إلى العملاء والمتاجرين بالمقاربة الحقوقية لنؤكد لهم أن المغرب بقيادة جلالة الملك، انخرط بشكل إرادي واختياري في ورش حماية حقوق الإنسان، ولا يمكن لهذا الملف أن يكون آلية للمقايضة بقضايا الوطن وفرصة لضرب مؤسساتنا الوطنية، وعلى رأسها المؤسسة الأمنية بكل أجهزتها المدنية والعسكرية، منوهين بأدائها الاستباقي في مواجهة الظاهرة الإرهابية أينما وجدت، ومقارنتها الإنسانية في التعاطي مع كل الملفات، رافضين كل ابتزاز في هذا الأمر.

السيد الوزير المحترم،

لا يمكننا إلا أن نكون فخورين ببلدنا ومؤسساته، عندما التزمنا جميعا بتنظيم الانتخابات في آجالها الدستورية، بالرغم من هذه الظروف الاستثنائية التي فرضتها جائحة "كوفيد-19"، أدخلت العالم إلى غرفة الانتظار، إنجاز غير مسبوق لوزارة الداخلية وطاقمها التي أدارت باقترار المشاورات مع كافة الفرقاء السياسيين، توجت بإحالتها لهاته القوانين، والتي نحن بصدد مناقشتها.

الشكر موصول أيضا إلى الأحزاب السياسية الوطنية، أغلبية ومعارضة، والتي تبقى أحد الركائز الأساسية لتطوير مسارنا الديمقراطي، وهي مناسبة نرفض فيها كل عمليات التبخيس التي تستهدف مؤسساتنا الحزبية، مؤكداً أنه لا يمكن بناء الديمقراطية دون وجود أحزاب سياسية فاعلة وقوية، منتجة للنخب، لذلك يحق لنا أن نفتخر بالتركتات الإيجابية التي حققتها بلادنا، عبر تعزيز آليات المشاركة السياسية والوثوق بمخرجات صناديق الاقتراع.

السيد الوزير المحترم،

إن مشاريع القوانين التنظيمية المرتبطة بالانتخابات جاءت لترصيد المكتسبات وتعزيز الحكامة، الحكامة السياسية على الخصوص، مما يجعلنا مطمئنين على مسارنا الديمقراطي المبني على الحوار الجاد والمسؤول، معترزين بالتوافقات المحققة، والتي حصنت ديمقراطيتنا.

هذه الحكامة السياسية تجسدت من خلال مضامين هذه القوانين التي جاءت لتوسيع حالات التنافي، وإحداث دوائر تشريعية جهوية، واشتراط تزكية الحزب للترشح لمجالس الأقاليم، وتمتع الأحزاب بحق تقديم طلبات التجريد، حكاما تجسدت أيضا من خلال توسيع المناصفة، بحيث نجد أن هذه المشاريع توحيته بشكل واضح ومباشر للسعي نحو المناصفة بكل ثقة، طبقا لمقتضيات الفصل 19 من دستور 2011، حيث سنصل إلى حدود 26% فأكثر بعدما كنا في 21%، وغيرها من المقتضيات الأخرى ذات الأهمية القصوى.

السيد الوزير المحترم،

بالرجوع إلى معركة القاسم الانتخابي الذي أريد لها أن تحسم داخل المؤسسات الدستورية بمنطق ديمقراطي سليم وراق، نؤكد داخل فريق الأصالة والمعاصرة بأن تصويتنا لصالح تغييره باعتقاد عدد المسجلين، الغرض منه هو إلغاء الامتياز الذي كانت تستفيد منه بعض الأحزاب على حساب أحزاب أخرى، ومن ضمنها حزب الأصالة والمعاصرة، وبالتالي كانت لنا الشجاعة في التصويت على تغييره، ولو على حساب حزبنا، لأننا نشتغل بمنطق مصلحة الوطن وليس مصلحة الأحزاب، وليس هناك أي نكوص أو تراجع الذي يبقى في محيلة من ألف الجلوس على الكراسي الوثيرة بمنطق إقصاء الآخر.

إن تجربتنا السياسية المتفردة تقتضي الحرص الشديد على سمو خطابنا السياسي الذي أصبح من واجبنا كنخب سياسية الارتقاء به، محذرين من أي انزلاق أو تراشق أو محاولات الشيطنة والتباكي، لأن ذلك من شأنه أن يضعف تجربتنا الديمقراطية ويسئ لها، وبالتالي فإن المسؤولية والشجاعة السياسية تقتضي تحمل المسؤولية بحلها ومرها وجعل الوطن فوق الأحزاب والنقابات.

وفي الأخير، نجدد لكم الشكر، السيد وزير الداخلية المحترم، على مجهوداتكم المقدرة، وتبقى الانتخابات أولا وأخيرا وسيلة لإنتاج مؤسسات دستورية قوية وليست غاية في حد ذاتها، داعين جميع مكونات المشهد السياسي الوطني إلى تحمل مسؤوليتها في مواكبة التنمية الشاملة التي يقودها جلالة الملك، حفظه الله، على كافة المستويات وأن تكون هذه المحطة مناسبة للتدافع السياسي النبيل، دونما تجريح أو تجاوز للخطوط الحمراء المرتبطة بالثوابت، معززين تجربتنا السياسية المتميزة.

كان هذا هو السياق العام الذي جاءت فيه هذه القوانين، ومن الطبيعي سنصوت عليها بالإيجاب، وأترك لزميلي المستشار السي العربي

التطرق لباقي عناصر مداخلة فريقنا.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

المستشار السيد العربي المحرشي:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون،

أنا غادي نبدا منين ما سالى الزميل ديابي على القاسم الانتخابي.

الإخوان،

أنا بغيت غير نظرح السؤال، هل القاسم الانتخابي اللي تقدمنا به احنا كفرق المعارضة واتهمنا، ووصف التعديل ديانا بأنه "لقيط"، وهذا عيب وعار باش يتوصف التعديل دياب الأحزاب المحترمة في الأغلبية والمعارضة باللقيط؟

توصفنا كبرلمانيين بالكسالى، علاش؟ لأننا اجتهدنا، وبغينا نديرو تقييم لـ 20 سنة من النظام اللائحي ونديرو واحد الوقفة دياب التأمل ونديرو التعديلات، ولكن للأسف تم الوصف ديانا بالكسالى.

احنا بغينا نسولو المجتهدين على نسبة النمو اللي تكلمو عليها في بداية الحكومة، وقالو غادي يحققو 7%، 5% في نسبة النمو و2% في محاربة الفساد، الآن أشنو حققو؟

الحكومة دياب السي سعد الدين العثماني الآن حققت 1.7% من نسبة النمو، باش يعرفو المغاربة الحقيقة المرة والأزمات اللي كاينة في البلاد واللي تيعيشوها المغاربة في مجموعة دياب المناطق بسبب التراجعات المتدنية لهذه الحكومة، والدليل هو دياب المندوبية السامية دياب التخطيط، ماشي كلامي. المجتهدين في هذه الحكومة مللي تسلمو المفاتيح دياب الحكومة كان الدين في 430 مليار دياب الدرهم سنة 2012، الآن الدين وصل لـ 794 مليار دياب الدرهم، الاقتراض بالفائدة ما بين 4% و4.5%، الفائدة دياب الدين أكثر من 42 مليار سنويا الفائدة دياب الدين، ها المجتهدين أشنو اللي دارو. هاذ المجتهدين في الحقيقة اللي وصفو برلمانيين محترمين بالكسالى، لأنهم جاو يعبرو على الرأي دياهم ويدليو بالدلو دياهم ووصفهم بالكسالى، ماشي حيث كسالى، لا. هاذ المجتهدين اللي التزموا أمام المغاربة باش النسبة دياب البطالة يخفضوها لـ 8.5% الآن قربنا على أبواب 13%، ها المجتهدين أشنو اللي دارو.

المجتهدين هوما اللي مشاو لقنوات أجنبية ودارو تصريحات مخالفة للقرارات الكبرى والمصيرية دياب الدولة. احنا مللي خسرنا في 2016 جمعنا حوايجنا ورجعنا بحالاتنا للور، لأن الحزب ديانا واحنا جهنم، ولكن الوطن أولى من (PAM<sup>1</sup>)، من الأصالة والمعاصرة ومن البرلمانيين دياب الأصالة والمعاصرة كاملين، ما قلناش الربيع العربي لم ينته، ما قلناش مازال ما

<sup>1</sup> Parti Authenticité et Modernité

السيطرات، محتاجينه يعالج المرضى ويعالج الدواوش، هذاك 67.000 دبال  
المرضات والمرضين اللي هو خصاص اللي خصنا نفكر فيه ونشوفو  
المعالجة ديالو، هذا هو التقييم الحقيقي.  
شكرا السيد الرئيس.

#### السيد الرئيس:

شكرا للسيد المستشارين عن فريق الأصالة والمعاصرة.  
الكلمة الآن للفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية.

#### المستشار السيد فؤاد قديري:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(رب اشرح لي صدري، ويسر لي أمري، ولجلل عقدة من لساني  
يفقهوا قلبي).

السيد الرئيس المحترم،

السيد وزير الداخلية المحترم،

معشر الأخوات والإخوة أعضاء المجلس.

يشرفني أن أندخل باسم الفريق الاستقلالي بمكونه الحزبي والنقابي،  
ومن خلاله حزب الاستقلال، طبعا بكل إرثه التاريخي والوطني بمناسبة  
تدارس أربعة قوانين تنظيمية مؤطرة للانتخابات، وهي قوانين على درجة  
كبيرة من الأهمية، متى صادقت عليها المحكمة الدستورية أصبحت امتدادا  
للدستور، منطلقنا، بطبيعة الحال، أرضية سياسية صرفة، تقدمت بها  
الأحزاب السياسية بمباركة من السيد رئيس الحكومة المحترم.

إذن هي مناسبة لكي نجدد التأكيد على ما قلناه وما عبرنا عنه داخل  
مجلس النواب، ولكي نعزز كذلك بالنواجد على ما توافنا بشأنه خلال  
اجتماع أعضاء الداخلية بمجلس المستشارين مطلع الأسبوع الجاري، هاذ  
الاجتماع الذي تزامن وتخلد الفكر السياسي والدستوري المغربي للذكرى  
العاشره لخطاب 9 مارس.

هذا الخطاب الذي جاء واقعا مدركا لسياقات المرحلة والمراحل التي  
تلتها، فرسم بكل وضوح وبكل دقة المحددات الدستورية للمملكة، وكان  
الضمانة الحقيقية الوحيدة للاستقرار، وكان الضمانة الحقيقية لتقوية المسار  
الديمقراطي اللي انطلق ببلادنا قبل 2011، وكان الضمانة الحقيقية للتنمية بعد  
ذلك.

في تقديري، هذا الخطاب بشر صادقا بوثيقة دستورية جابت واحد  
النفس إصلاحية عميق، وجاءت بمضامين متقدمة ومتقدمة للغاية،  
اصطدمت للأسف بعقليات أتصور بأن تشكل وعيها الوطني عرف نوع من  
التأخير.

وبمناسبة الحديث عن الفترة لا بأس أن نذكر بأن حزب الاستقلال  
الذي كان أو مثل قاطرة الأغلبية الحكومية آنذاك، وانسجما مع الرؤية  
السديدة لجلالة الملك محمد السادس، نصره الله وأيده، من خلال إنجاز  
مجموعة من البرامج والمشاريع، اللي رهنهت وغترهن مستقبل المغرب لعقود

قطعنناش الواد ونشغو رجينا، أبدا، ولكن الآن مللي جاء التعديل في  
مجلس النواب وتقدمنا بالتعديل كمعارضة ديال القاسم الانتخابي، تقدمنا  
بالتعديل في مجلس النواب، السيد وزير الداخلية رفض التعديل ديالنا،  
ورئيس الحكومة مشا مع السيد وزير الداخلية، والآن مللي جابت الأغلبية  
أو الحزب الأغلي مللي جاب التعديل في مجلس المستشارين السيد وزير  
الداخلية قبل التعديل، واحنا كبرلمانيين من حقنا، وهذه مؤسسة تشريعية،  
واحنا اللي تنشغو واحنا اللي تراقبو الحكومة، قلنا الكلمة ديالنا كأحزاب  
سياسية في الأغلبية والمعارضة، رفضنا التعديل اللي قبلو السيد وزير  
الداخلية، رفضناه ومن حقنا كبرلمان، رفضنا التعديل في البرلمان، والآن  
تنسمعو بأن السلخ والذبح والقتل ديال الديمقراطية.

السيد وزير الداخلية قبل التعديل، رئيس الحكومة مشى مع التعديل،  
احنا كبرلمانيين قلنا كلمة الحق، عبرنا على الرأي ديالنا، وتنسمعو الذبح  
والسلخ والقتل، الله أكبر، وسبحان الله.

هاذي 10 سنين وهاذ الناس تيسستافو في الدواوين، تيسستافو من  
الامتيازات، تيسستافو من الإمكانات، تيزوزعو فيما بينهم يمينا وشمالا،  
1260 منصب سامي تم التعيين ديالو في هاذ الولايتين، ما كانتش  
الديمقراطية تتسلخ وتذبح؟ مللي تعين المدير ديال الوكالة ديال محاربة الأمية  
بدون احترام المساطر من طرف رئيس الحكومة السابق، ما كانتش سلخ  
الديمقراطية؟

الآن مللي جاو هاذ البرلمانيين مساكن وهاذ الأحزاب اتفقو باش يراجعو  
ويديرو قراءة متأنية لـ 20 سنة من التدبير، واحنا حسينا، كأصالة  
ومعاصرة، بأننا مظلومين، لأن نعطيكم غير مثل أيها المستشارون المحترمون،  
في آسفي الحزب اللي تيقود الحكومة دبا جاب 29.000 صوت في 2016  
واحنا جينا 28.500، الحزب الأول ادا 2، واحنا الحزب ديالنا 28.500  
ادينا 1، واش هذا عدل؟ واش هذا منطق؟ واش ما من حقناش نديرو  
إعادة النظر؟ ما محقناش نعدلو هاذ القاسم؟ يعني هاذ الذبح والسلخ والقتل  
ديال هاذ الديمقراطية وصلت حتى لهاد القاسم.

وثقوبيا، الإخوان، راه ما كاين لا ذبح ولا سلخ، الذبح والسلخ الحقيقي  
اللي كاين هي في المناصب ما غتبقاش وذاك الكراسي ما غيبقاوش، وذاك  
الامتيازات ما غتبقاش، هذه فعلا كاين الذبح والسلخ وكين زعما أنواع  
ديال.. ولكننا الديمقراطية ما أنزل بهذا الكلام من سلطان.

#### الإخوان المحترمون،

احنا إلى بغينا بلادنا خصنا نمشيو نناقشو المواد الأساسية اللي تزدات  
دبا، إلى بغينا بلادنا بصح وبغينا نناقشو القوانين من جميع الجوانب، نناقشو  
الخصاص اللي كاين في القطاع الصحي ديال الاعتراف ديال السيد وزير  
الصحة ديال 97.000 ديال الأطر كخصاص، ونشوفو المناطق والأقاليم  
ونديرو التقييم ديال 10 سنين آش دارت الحكومة، ونشوفو هاذك  
31.000 طبيب اللي هو خصاص محتاجة له البلاد، محتاجينه في

بمثابة أرضية صلبة لتحمل البناء الديمقراطي المستقبلي لبلادنا، وما وقّش حزب الاستقلال عند هذا الحد، مباشرة بعد إطلاق مسلسل التشاور، مددنا الأيدي وقلنا بضرورة التوافق تيسيرا لعمل الحكومة وتيسيرا لعمل الأغلبية الموالية للحكومة.

بطبيعة الحال احنا واعييين بأننا في مرحلة دقيقة وأمام مطلب تاريخي ملح، هو مطلب مواجهة التحديات التي تكلم عليها السيد الوزير، والتي محيطة بنا شمالا وجنوبا غربا وشرقا، وما أكثرها وما أصعبها، غير هاذ الانخراط ديال حزب الاستقلال اللي جدي وجاد ما اعطيناهش أبدا كشيك على بياض، قيدناه بثلاث ديال الضمانات أو بثلاثة مبادئ أساسية، هي التعددية واللي هي التمثيلية واللي هي الإنصاف.

وأما التعددية فهي حجر الزاوية بالنسبة للخيار الديمقراطي اللي اعتبرناه ثابت من الثوابت للمملكة، وخص يكون واضح أمام الجميع بأن الديمقراطية ليست تحكما وليست تسلطا تحت غطاء الشرعية أو بناء على الأغلبية العديدة، هي في جوهرها حماية الحقوق الشرعية والمشروعة للأقليات، الأحزاب المغفورة، الأحزاب التي لم يسعفها الحظ في تخطي المتاريس المفروضة عليها بالطريقة السياسية وبالطريقة الانتخابية، لابد أن يكون لها صوت على الأقل الناس اللي مآمنين بها ومنتسبين لها أو كيحفظو عليها يسمعوها داخل.. تحمل همومهم دون تغليف ودون تمقيق إلى المؤسسة التشريعية، هذا حقهم والا فلا معنى للتعددية.

موضوع التمثيلية، الكافر بهذه النصوص قبل المؤمن بها، يقر اليوم بأننا أمام رهانات وتحديات كبيرة، وهاذ رفع هذه التحديات هي مهمة ينبغي أن تكون منوطة بحكومة قوية، حكومة منسجمة، حكومة حاملة أو قادرة على حمل مشاريع يمكن ترهن مستقبل المغرب لـ 50 و 60 و 70 و 100 سنة للأمام، الحكومة خص الأغلبية ديالها تكون واضحة، حكومة تتمتع بسند شعبي قوي، على الأقل باش ما نعيشوش هاذ الشي اللي كنعيشوه اليوم مع الحكومة الحالية اللي مرتبكة وانفرط عقدها قبل تشكيله، وما غممشيش بعيد، من النقاط الخلافية اللي طفت اليوم على سطح النقاش الدائر بخصوص النصوص الانتخابية هي سجلت بين مكونات الأغلبية، ماشي بين الأغلبية والمعارضة وماشلي بين المعارضة والحكومة.

والمبدأ الثالث والأخير هو مبدأ الإنصاف، لا يعقل بكل اختصار وبكل إيجاز، لا يعقل أن يحصل من لم يتعد 10% من أصوات المسجلين على 32% من المقاعد اللي داخل البرلمان، لن أزيد على هذا الرقم فوحده كافي لتسليط الضوء على حجم الخلل.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

راه السياسة كما الطبيعة لا تقبل بالفراغ ولا تقبل بالمواقف الجامدة، وجاء الوقت اليوم كي نخرج من ضيق السياسة إلى سعة السياسة، جاء اليوم باش نتفقو اليوم، بغض النظر عن الانتماء وعن المواقع وعن الألوان

مستقبلا، وأهمها هو الاتفاقية، اتفاقية 26 أبريل اللي تبرمت مع المركزيات النقابية واللي صاحبها ورافقها غلاف مالي قدر بـ 13 مليار درهم وهو رقم ليس بالهين ولا بالسهل ولا بالقليل، إذا ما علمنا أن سنة 2011 كانت سنة أزمة مالية واقتصادية خائفة، ناهيك عن مجال التشغيل اللي توفرت فيه 10 الآلاف من مناصب الشغل واللي كانت بالنسبة للأسر المغربية طوق نجاة حقيقي ضمن لها قوت يومها وقبله كرامتها.

السيد الرئيس المحترم،

أنا أعرف بأن لهذه القبة ذاكرة قوية، ولكن تمنيت لو كان لها لسان ينطق، لكي تذكرنا بما قلناه انطلاقا من هذا المنبر، ما قاله الفريق الاستقلالي بخصوص دستور 2011، قلنا بأنه دستور ثوري متقدم، ولكن للأسف اعتقل من قبل الحكومات التي أتممت على تنزيله تنزيلا ديمقراطيا سليما، هذا هو الواقع، ازدحام مشاعر الحسرة تجاه هذا الواقع لا ينبغي أن ننسينا أن نذكر الفضل لصاحب الفضل، أي لجلالة الملك، نصره الله وأيده، والذي استطاع كعادته ويتوفيق من الله عز وجل أن يقود سفينة المملكة وأن يمسك بدفتها وسط بحر علا موجه، ففي خضم هذه الجائحة العنيدة التي أوقفت الحدود وأغلقت الحدود الدولية وألزمت سكان العالم بيوتهم حثف أفهم لم تتوقف حركة البضائع في الدولة ديالنا وفي البلاد ديالنا، لم يتوقف تزويد نقاط البيع والأسواق بالمواد الأساسية وغير الأساسية، استمرت الصيدليات في توفير الأدوية، جهزت المستشفيات القارة والميدانية بما يلزم لاستقبال المصابين، تجند المدنيون والعسكريون على حد سواء، كلشي هاذ الشي، وتوفر اللقاح بالجم، هذه العملية الكبيرة الضخمة التي انطلقت دون أدنى تعثر ودون أخطاء أو تجاوزات تذكر، اللهم بعض التجاوزات المعزولة والمتفرقة والقليلة جدا، والتي تمت معالجتها بشكل حيني فوري وطوقت بالصرامة المطلوبة.

الانتصارات الدبلوماسية الحاسمة اللي قادها سيدنا الله ينصرو، حدث ولا حرج، أمام هزائم ماحقة مخجلة بالنسبة للجارة الشرقية، الشيء اللي غيتسجل في صحيفة حسن جوارها.

بروز آفاق تنموية فتحت أبوابها وبوأت المغرب المكانة والوضع اللي كيفرض علينا اليوم المزيد من النضج السياسي والمزيد من الوعي السياسي والمزيد من تقوية عرى الجبهة الداخلية وتماسكها، لأن الأصعب من تخطي حاجز ما وبلوغ مرتبة ما هو الحفاظ على نفس المرتبة.

إذن تأسيسا على هذه القناة، بادر حزب الاستقلال إلى الدعوة لفتح ملف الانتخابات وإعادة النظر في برامجها وفي نصوصها وفي قوانينها المنظمة، الهدف كان بكل بساطة هو أن تأخذ الحكومة والأحزاب السياسية معا فرصة زمنية أو فسحة زمنية كافية لتقليب هذه القوانين على كافة جوانبها، بغينا أن نصل بالأخذ والرد وتبادل الآراء إلى نصوص أكثر جودة وأكثر توازن.

إذن كان الهدف أن يستنفذ النقاش مطلبه وأن تكون هذه النصوص

سيعلمون "أي منقلب سينقلبون"، هذا هو دور الناخب وشغلو، أما شغلنا الشاغل ودورنا الحقيقي في العملية أشنو هو؟ هو أن نزرع بذور الثقة في السلوك السياسي لهذا المواطنين أولا، ونشجعهم ونحثهم أنهم يقبلو.. أن يقبلو على صناديق الاقتراع زرافات ووحدا، لكي يعبروا عن أنفسهم بالطريقة التي كيشوفوها مناسبة والتي كيصرفو قناعتهم بالطريقة التي كيشوفوها مناسبة، وهذه هي نقطة الالتقاء بين الأحزاب، وهنا فين خصها تجتهد "وفي ذلك فليتنافس المتنافسون".

#### السيد الوزير المحترم،

بالنسبة للنساء، هذا مشوار الألف ميل، مللي تكلمنا على القاسم الانتخابي نتكلمو على المرأة وعلى اللوائح الجهوية، هذه نقطة، أو هذه خطوة في مشوار الألف ميل، لا أظن أنها كفيلة بتحقيق المناصفة التي ينشدها صاحب الجلالة والتي ننشدها من ورائه، ولكن غادي نعتبروها مرحلة مؤسسة، مؤصلة لمرحلة، إن شاء الله، نتحقق فيها التوازنات الأساسية داخل المجتمع، وعلينا أن نعمل بجهد ودأب وهذا الحكومة واحنا الأحزاب السياسية كل من موقعه وكل على حسب اختصاصاته وتوجهاته.

بالنسبة لموضوع الشباب ومغاربة العالم، رأينا فيها رأيا ورأيتهم غيره، قدمتمو لنا، تكلمتمو لنا على الإكراهات وصعوبة إيجاد الميكانيزمات، ونكذب عليك، السيد الوزير المحترم، إذا قلت لك بأننا اقتنعنا واستسغنا واستوعبنا هاذ الشيء، الله يحب العبد الملحاح والسياسة تحب السياسي الملحاح ومطلوب منكم تأييد التفكير حتى نجد ميكانيزمات تمكن هاذ الناس من موطن قدم داخل المؤسسة التشريعية، هاذ الناس مكونات أساسية، روافد مجتمعية أساسية، تسدي الخدمات الأساسية بالنسبة للمملكة المغربية، ويمكن هذه الخدمات تتطور إذا لقاو إمكانية الولوج إلى المؤسسة التشريعية.

موضوع التنافي بين المناصب هذه خطوة مباركة سوف تفسح المجال للمغمورين داخل الأحزاب والحاملين لأفكار والحاملين لطاقتهم أنهم يتخرطو في الوظيفة الانتخابية ويتحملو المسؤولية ويشتبو "حنة أيديهم" ما دام أصحاب التعدد (التعدد في المناصب ماشي شي حاجة أخرى)، مادام أصحاب التعدد سيضطرون إلى اختيار قسري (un choix forcé)، إما هذا المنصب أو ذاك، إما هذه المؤسسة أو تلك.

الموضوع ديال الإتحاد العام، السيد الوزير المحترم، واعدتينا ووعد الحر دين عليه، لا احتكار للتركيات، وخصوصا الإتحاد العام، علاقة مع تغطية المقاعد المتبارى عليها داخل مجلس المستشارين، وواعدتينا كذلك بأن نحرص أشد ما يكون الحرص على تنقية الأجواء الانتخابية حتى لا تشوبها شائبة، وباش ما نرجعوش للور، السيد الوزير المحترم، نتعرفو بأننا داخل المملكة المغربية بنينا وبني أنفسنا حجرا حجرا، فمجرد واحد الحجرة ما تبقاش في الموضع ديالها وفي المكان ديالها سيحكم على هذا الصرح وعلى هذا البناء بالهدم الفوري.

السياسية وحتى على المرجعيات الحزبية التي يمكن أن تتباعد أو تتقارب، خصنا اليوم نتفقو على عنوان موحد يرمز للمرحلة، وخص هاد النقاش الرصين اللي مفروض يكون رصين وهادئ على قضايانا المصيرية، والانتخابات جزء من هذه القضايا، هذا النقاش ينبغي أن ينطلق بسؤال أنفسنا: واش احنا فعلا مع المصلحة العامة للبلاد والعباد، أو أننا أصبنا بهوس المقاعد كما قال زميلي؟

فقط بهوس المقاعد التي نحرص على حجزها في هذه المؤسسة أو تلك، مع الاستقرار في اجترار إدماج لفظي اسمه "المصلحة العامة" دون تمثل لمعناها ودون تمكك حقيقي لمضمونها ولحمولتها ولأبعادها، ودون أن نخشى وزرها وجريرتها اليوم وغدا أمام الله سبحانه وتعالى. هذه هي الأشياء اللي خصنا تفكرو فيها.

هذا النقاش كذلك خصو يمر بسؤال أنفسنا كذلك: واش احنا كما ينص على ذلك دستور المملكة، وهو أسمى تعبير عن إرادة الأمة، واش بغينا نكونو مجرد أداة بيد إرادة شعبية خلقت وأحدثت سياسيا وانتخابيا لكي تؤدي دور نبيل ولكي تصدع برسالة نبيلة، راشدها وقوامها خدمة الصالح العام؟ أم أننا حولنا أنفسنا إلى إرادة شعبية أو إلى صانعي هذه الإرادة أو على الأقل إلى أوصياء على هذه الإرادة؟

أنا لا أظن بأن المغاربة بقدرتهم التمييزية بين الغث والسمين يمكن أن يسمحوا لنا اليوم بأن نمنطي ظهورهم فقط لأننا نريد قضاء مآربنا وقضاء حوائجنا فقط لكي نحقق أهدافنا، ولكي نغذي طموحنا بالطريقة التي نراها مناسبة، وقفط لأننا نقدر المقاعد والكراسي اللي في الواقع هي كراسي من جمر لمن أمعن النظر، كيف لا والمسؤولية رداء إلهي لا يلبسه أي كان.

احنا كأحزاب سياسية، السيد الرئيس، السيد الوزير، اليوم، أناط بنا الدستور مهمة التنوير والتأطير، لا يمكن أن نكون مصدرا أو منبعا للخطأ (une source d'erreur) تسهم في ترويج مغالطات من شأنها أن تسمم الأفكار وأن تسمم الأجواء وأن تتركس المزيد من الإحباط، وأن تحاصر أولئك الذين سجلوا بكل إيجابية بطبيعة الحال تمللا طفيفا في مواقفهم تجاه السياسة والسياسيين، ما يمكنش.

القاسم الانتخابي اللي كنتكلمو عليه، القاسم الانتخابي لا ينبغي أن يفهم، أو هذا موضوع ما يمكنش يفهمو المغاربة من خلاله بأنه من سيحدد ترتيب الأحزاب وأن هاذ القاسم الانتخابي على أساس المسجلين هو الذي سيحدد النتيجة النهائية للتباري الانتخابي، المغاربة ينبغي أن يفهموا - واحنا دورنا هو هذا، ما عندناش شي دور من غيرو - دورنا هو أننا نفسرو لهم بأن من يحدد الأصوات، بأن الرافعة أو الخافضة في العملية الانتخابية هو الناخب نفسه هو صوته، وأن هاذ صناديق الاقتراع هي مناسبة أو الأصوات التي تختزنها الصناديق طيلة يوم الاقتراع والتي تفرز عند انتهاء العملية هي اللي غادي تحدد واحد الثمرين، أو النتيجة ديال واحد الثمرين، تمرين تقيمي لمن انتخبوا في محطة سابقة وتحملوا المسؤولية، وحينئذ

التقطنا إشارات هامة وإيجابية في كلامكم، السيد الوزير، بأن كل المشاكل العالقة يمكن أن تجد طريقها إلى الحل، فقط يجب أن نبادر مبكرا بالنقاش، الأمر صعب، صعب للغاية، ولكن سيجعل الله بعد عسر يسرا.

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير.

**السيد الرئيس:**

شكرا، شكرا السي فؤاد، اشتقنا لك في الحقيقة.

الكلمة لفريق العدالة والتنمية.

**المستشار السيد نبيل شيخي:**

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أولا، أبدي ابتهاجي بهذا الحضور الكبير، اللي ربما ما شفنا هاش منذ 20 مارس من السنة الماضية، منذ أن انطلقت الجائحة ببلادنا، التي أسأل الله عز وجل أن يعجل برفعها عنا.

كنت أتمنى أنه في الحيز الزمني المخصص لهذه المناقشة يكون هاذ الحيز منسجم مع طبيعة هذا الحضور ومنسجم كذلك مع طبيعة الموضوع المطروح علينا اليوم.

لا نتحدث عن نصوص قانونية عادية أيها الإخوان، نتحدث عن نصوص تنظيمية من المفروض أن توطر العملية الانتخابية، من المفروض أن توطر محطة مهمة في تاريخ المغرب، خصوصا بعد دستور 2011، واحنا في حزب العدالة والتنمية من حقنا كفريق وكحزب أن يكون لدينا التحليل الذي من خلاله ننظر إلى الأشياء، الذي نستغرب له هو ضيق صدر البعض اللي ما يتقدرش يسمع هاذ التحليل اللي فيه قول الحقيقة، ووصل مع الأسف الشديد، وصلت الوقاحة ببعض أن يطلب من السيد وزير الداخلية المحترم ولجنة الداخلية ملتمة في قبة البرلمان، اللي البرلماني عنده الحصانة، ضاق صدر البعض وتوجه إلى السيد وزير الداخلية وطالب بفتح تحقيق في حق رئيس فريق محترم.

باش تعرفو فين وصلنا، مع الأسف الشديد. هذه لحظة تاريخية، يمكن شي واحد يطلع هنا ويقول الكلام اللي بغى، واللي في بعض الأحيان أنا كنشك واش بعض الكلام يصدقه الذي يقوله. مللي تنسمع مثلا بأنه واحد الحزب حصل في واحد الجماعة معينة على 10.000 صوت، والحزب الثاني حصل على 9.000 صوت والحزب الأول ادا مقعد والآخر ما ادا والو، بالله عليكم واش اللي ما يعرفش حتى يحسب المقاعد كيفاش تتوزع يقدر يدافع على هاذ القاسم الانتخابي المهزلة اللي أنا جاي ليه ؟ !

مع الأسف الشديد، مللي تنسمع كذلك بأن هاذ الحكومة ما دارت والو، أنا ماشي الدور ديالي ندافع على الحكومة. صحيح أن حزب العدالة

والتنمية يقود الحكومة، السيد وزير الداخلية هو اللي تيمثل هنا الحكومة، إلى كان عندو شي رد أو لا شي تقدير، ولكن مللي تنسمع بأنه هاذ الحكومة ما دارت والو، إيوا علاش مصدعين لنا راسنا دايرين هاذ القاسم الانتخابي وتنتكلمو على الهيمنة، خليو هاذ الحكومة وهاذ الحزب الذي يقود الحكومة يطيح على خاطرو عن طريق الشعب وعن طريق المواطنين، خص يكون عندنا شوية ديال الواقع، راه المواطنين يتبعو، راه الرأي العام الوطني والدولي يتبع، راه نحن في محطة تاريخية اللي هي ثالث استحقاقات انتخابية بعد دستور 2011، والتي من المفروض أن تكون محطة حقيقية للنهوض بالديمقراطية ببلادنا.

راه هذا هو السؤال اللي خصنا نجابو عليه، أما نديرو البريكول ونديرو شي شوية ديال كذا ونعتقدو بأننا غادي ندوزو هاذ المحطة، صدقوني - وهذا رأي فريقنا وهذا رأي حزب العدالة والتنمية - هذا سيكون على حساب صورة المغرب، سيكون على حساب النموذج المغربي الذي مازال لحد الآن متميزا إذا لم يقع الاستدراك، مع الأسف الشديد.

ولذلك، المداخلة ديالي - هذه مجرد توطئة - المداخلة ديالي غادي تمشي بطريقة علمية تتوجه للمواطنين، تتوجه للرأي العام، توجه للسادة المستشارين اللي هم حاضرين معنا، وتتوجه للسيد وزير الداخلية، قياما منا بواجبنا، اللي نتمنى أنه لا يضيق صدر البعض به ويصل إلى مثل ما وصل إليه في اجتماع لجنة الداخلية، مع الأسف الشديد.

ولذلك، أكدنا ضمن مذكرة حزبنا الانتخابية على أهمية توفير الشروط السياسية وتهيئة المناخ السياسي المناسب لتعزيز الثقة الجماعية في مسار التحول الديمقراطي ببلادنا، وهو ما يقتضي ضرورة تنقية الأجواء السياسية والحقوقية من بعض مظاهر التشويش واستئثار روح الإنصاف والمصالحة.

اليوم كان خصنا نناقشو هاذ الشي، عندنا واحد العدد ديال الملفات الحقوقية المطروحة على بلادنا، عندنا واحد النوع من الإشكاليات السياسية اللي خصنا نوفرو من خلالها الشروط ديال إنجاح هاذ المحطة الانتخابية المقبلة.

كان أملنا وما يزال في فريق العدالة والتنمية إذا توفرت، كما قلت منذ قليل، إرادة وشروط الاستدراك أن تشكل مرحلة الإعداد للاستحقاقات الانتخابية المقبلة فرصة هامة من أجل بث نفس سياسي جديد لمواصلة الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الكبرى والمهيكلية، والتي انطلقت ببلادنا في السنوات الأخيرة.

وإيماننا منا بأهمية هذه المحطة في رفع منسوب الثقة في المؤسسات وتجنب تدني الاهتمام بالسياسة وبالانخراط في العمل السياسي، بما من شأنه أن ينعكس على نسبة المشاركة التي تضمن شرعية التمثيل الديمقراطي للمؤسسات المنتخبة، وتعكس الشروط الدنيا المطلوبة لمصداقيتها، انخرطنا بفاعلية وإيجابية في المشاورات التي نظمها وزارة الداخلية مع الأحزاب السياسية وفق منهجية تشاركية، تحت الإشراف السياسي لرئيس

ترسخ، واش نسيبتو عندنا واحد العدد ديال الاتفاقات الدولية مع واحد العدد ديال المنظمات الدولية والمؤسسات الدولية والجهوية والقارية فيما يتعلق بالنهوض وتطوير المؤشرات ديال الديمقراطية في بلادنا؟ ! من بينها الاتفاقية اللي عندنا كبرلمان مغربي مع مجلس أوربا واللي كل 3 سنوات كيتدار التقييم ديال الديمقراطية وفق مؤشرات، كيفاش غادي ندافعو على هذا القاسم الانتخابي بهذه الكيفية؟ شرحوا لي كيفاش غادي ندافعو؟

ولذلك أختم، مع الأسف ضيق الوقت، أختم لأقول هذه محطة تسجل فيها المواقف للتاريخ، نعتبر بأنه إذا لم تحصل الحكمة، وإذا لم يتحقق الاستدراك، ندق ناقوس الخطر فيما يتعلق بالصورة ديال بلادنا، وفيما يتعلق التجربة ديال الديمقراطية ديال بلادنا، ورغم ذلك لنا أمل كبير في أن ترجع المحكمة الدستورية الأمور إلى نصابها، إن شاء الله. شكرا لكم.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيد الرئيس المحترم.  
الكلمة الآن للفريق الحركي.

**المستشار السيد امبارك حمية:**

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أيها الحضور الكريم،

يشرفني أن أتناول الكلمة في هذه الجلسة العامة لأعبر عن منظور الفريق الحركي، الذي هو امتداد لمرجعية ومواقف حزب الحركة الشعبية، بخصوص المنظومة القانونية التي ستؤطر الاستحقاقات الانتخابية الجماعية والجهوية والمهنية والتشريعية المرتقبة هذه السنة.

استحقاقات تندرج في مسلسل تحسين المسار الديمقراطي ببلادنا الممتد منذ عقود، والتي تكسني أهمية بالغة لكونها ثاني محطة انتخابية شاملة لختلاف المؤسسات في ظل الدستور الجديد.

وقبل الخوض في مضامين مشاريع القوانين المعروضة على أنظار مجلسنا الموقر، والتي يجمع بينها خيط ناظم، اسمحو لي، السيد الرئيس، أن أعبر باسم فريقنا عن كبير اعتزازنا بما حققته وتحققه بلادنا من إنجازات نوعية في مواجهة الأزمة الوبائية، بفضل حكمة وتبصر جلالة الملك محمد السادس نصره الله، والتي أكسبت بلادنا مركز الريادة جهويا وقاريا وعالميا في توفير اللقاح الجماعي وبشكل مجاني لعموم المواطنين.

كبير الامتنان والعرفان لجلالته، حفظه الله، حول الانتصارات الدبلوماسية المتواصلة في مجال حسم النزاع المفتعل حول وحدتنا الترابية والمتوجة بالدعم الدولي الحاشد لمغربية الصحراء الثابتة بشرعية التاريخ والقانون، وبالإجماع الوطني الراسخ الذي هو صخرة صلبة تنكسر عليها كل

الحكومة، وقد حرصنا من جانبنا على تعزيز روح التوافق خلال مختلف أطوار هذه المشاورات، وقبلنا ببعض مقتضيات التي تتعارض مع بعض ما قدمناه في مذكرتنا الانتخابية من مثل تطلعا إلى توسيع نط الاقتراع اللائحي، إلا أن هذا التوافق لا يمكن القبول بأن يتحول كما وقع، مع الأسف الشديد، إلى تواطؤ يمس بجوهر الاختيار الديمقراطي، القائم على التعبير عن الإرادة الشعبية عبر انتخابات حرة ونزيهة.

وهنا غنجي، الإخوان، باش نقول لكم المبررات التي جعلتنا نقف هذا الموقف الذي يصفه البعض ببعض من المبالغة، واللي كعتبروه احنا يمس بجوهر الاختيار الديمقراطي، وغناعود بعض الكلام اللي قتلوا في لجنة الداخلية، لأن بعض الإخوان ما كانوا حاضرين معنا.

أولا، هاذ القاسم الانتخابي بهذه الطريقة هو توجه شاذ، أنا راه مازال كنتنظر الجواب حتى واحد ما جاووني، أي دولة في العالم لا من الدول الديمقراطية ولا الدول حتى المستبدة اللي كنتدير انتخابات شكلية، لأن هاذ نط الاقتراع أو هاذ القاسم الانتخابي بهاذ الطريقة وبهذه الكيفية، اعطيونا دولة واحدة، أنا مازال كنتنظر، سمعت للمداخلات اللي دازت وباقي كنتنظر.

ثانيا، كونه يضرب في العمق المبادئ الدستورية المرتبطة بأسس تعبیر الأمة عن إرادتها. الدستور ينص على مبدأ الاختيار الحر والنزيه، كيف نقحم في احتساب النتائج ديال الانتخابات من لم يذهب أصلا للمشاركة في هذه الاستحقاقات الانتخابية؟ هل هذا معقول؟

ثالثا، كونه يفتقر للأساس القانوني والفقهية وفق ما استقرت عليه الأنظمة الانتخابية المتعارف عليها عالميا، وهو ما حذا بعدد من أساتذة القانون للتعبير عن استغرابهم من هذا المسعى الذي يصطدم بالتعريف الذي اعتادوا أن يدرسوه لطلبتهم بخصوص القاسم الانتخابي.

طرحت واحد السؤال في لجنة الداخلية، اعطيوني أستاذ واحد ديال القانون ولا ديال القانون الدستوري اللي قدر يأصل لهاذ القاسم الانتخابي المهزلة اللقيط، باقي كنوصفو بـ"اللقيط"، اعطيوني أستاذ واحد محترم أنا ما زلت أنتظر.

رابعا، القاسم الانتخابي بهذه الطريقة هل تتصورون بأن سيشرح المواطن على الذهاب إلى صناديق الاقتراع؟ واحد المواطن غايمشي لاش غايمشي؟ لأن كيف ما مشى هو يصوت غتحتسب الصوت ديالو في النتائج، هاذك المواطن اللي مقاطع لاعتبارات تمه حتى هو غيتحسب الصوت ديالو في النتائج، بحال واحد المعادلة رياضية، هاذك غيتحسب من خلال المعامل ديال المصوتين، حيث مشا صوت، والآخر غيتحسب في القاسم الانتخابي ضمن معادلة احتساب المقاعد، بالله عليكم كيفاش هاذ المواطن بغيتو تشجعوه يمشي يشارك في العملية الانتخابية؟!

خامسا، ما ننساوش، الإخوان، هذه تجربة نختنها جميعا تحت قيادة جلالة الملك، حفظه الله، وكاين واحد الصورة ديال المغرب اللي بدات

مؤامرات ودسائس خصوم وحدتنا الترابية.

إجماع وطني حول مقدسات وثوابت البلاد حشر حكام الجزائر ومن يدور في فلكهم في زاوية ضيقة، وعرى أساليبهم الساعية الفاشلة إلى عرقلة مسار بلد عظيم من طينة المغرب، الفخور بملكه الهام والمطمئن على مستقبله الواعد والقوي، بجهته الداخلية المتأسكة، مغرب يعرف من أين أتى وإلى أين يسير.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

بخصوص مشاريع القوانين ذات الصلة بالانتخابات، نود في الفريق الحركي أن ننوه بالمقاربة التشاركية المعتمدة لإعدادها بروح توافقية حول مجمل أحكامها، توافق أشرف عليه السيد رئيس الحكومة المحترم بصفته السياسية والدستورية، وقامت وزارتك الموقرة، السيد وزير الداخلية المحترم، بتنزيله بمنطق تشاوري بين الهيئات السياسية وبكل تجرد وحياد واحترام للمنهجية الديمقراطية ولدور البرلمان في حسم النقطة الخلافية.

وفي هذا الإطار، وانسجاما مع قنواتنا في الحركة الشعبية، واستنادا لمذكرتنا الحزبية ومواقف حزبنا التي تم تصريفها على مستوى القراءات الأولى لهذه المشاريع في مجلس النواب، فإننا نجدد التأكيد على تفاعلنا الإيجابي مع التعديلات التي تم إدراجها في هذه النصوص القانونية.

تفاعل إيجابي سندده، السيد الرئيس، كون هذه التعديلات تحقق إحدى الغايات الأساسية التي من أجلها تأسس حزبنا منذ فجر الاستقلال، ألا وهي الانتصارات للتعددية الحزبية والسياسية ومناهضة الهيمنة الحزبية بمختلف أشكالها.

تفاعلنا الإيجابي مع مضامين هذه المشاريع، لأنها تفتح المجال لتعزيز مكانة المرأة في مختلف المؤسسات المهنية والجماعية والجهوية والتشريعية، ولأنها تؤسس لتخليق المسؤولية الانتخابية، عبر توسيع حالات التنافي ووضع ضوابط لتمويل الحملات الانتخابية.

السيد الرئيس المحترم،

دعنا وندعم هذه المشاريع لأنها تؤسس لقاسم انتخابي جديد ينهي مع نط اقتراع غير ديمقراطي وغير معبر عن التمثيلية الحقيقية للتيارات السياسية التي تخترق المجتمع، نمط صنعته حكومة التناوب التوافقي في آخر أفاسها سنة 2002، ورفضناه وقتها لأنه تكريس للبعد بين الناخب والمنتخب، ويضع أحجاما غير حقيقية لتمثيلية الأحزاب داخل المؤسسات مغايرة لحجم قاعدتها الناجبة، تحت مسمى بدعة أكبر البواقي، وبدعة عتبات تحول الأقلية إلى أغلبية.

طالبا بتغيير القاسم الانتخابي بالأصوات الصحيحة بعد عشرين سنة على تطبيقه، لأنه يخالف روح الدستور الذي شرع للديمقراطية التشاركية كقرين للديمقراطية التمثيلية، ولأن القانون المنظم للعرائض والمتمتسات يشترط التسجيل في اللوائح الانتخابية وليس التعبير عن الصوت

الانتخابي.

ساندنا ونساند مضامين هذا التغيير الجوهرى لأن العتبة لا تسمح للصغير أن يكبر، ولأن المفارقة العجيبة هي أن تمنع الأحزاب الحاصلة على أصوات دون العتبة من اللوج إلى المؤسسات، ومع ذلك تستفيد من الدعم العمومي على عدد الأصوات المحصلة عليها.

وتزداد المفارقة عجا حين تقبل تخصيص عدد المقاعد للدوائر الانتخابية على عدد السكان وليس المسجلين فقط في اللوائح الانتخابية ولا الأصوات الصحيحة، وذلك على حساب المجال.

تزداد المفارقة أكثر حين يتم اعتبار القواعد الانتخابية قدرا منزلا، وكأن تطلعات المجتمع أصبحت رهينة بنمط اقتراع.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

ساندنا ونساند هذه المشاريع القانونية لأنها تؤسس للتناوب الديمقراطي المنشود، ولأنها تمنح الأحزاب مكانة كبرى في صناعة القرار الانتخابي والتفوي، ولأنها توفر مبدأ تكافؤ الفرص نحو مغرب جديد مبني على مشهد سياسي وخريطة جديدة للتمثيلية في مغرب المؤسسات.

ويبقى التحدي الكبير اليوم بدل حصر الأفق الانتخابي الجديد في قواعد، هو التنافس على استقطاب الأجيال الجديدة من الشباب ومغاربة العالم، وجعل مصلحة الوطن فوق كل حساب، ولذكرى والتاريخ، وانتصارا لخيارنا في حزب الحركة الشعبية، فحطة 2006 المؤرخة لاندماج مكونات العائلة الحركية ضدا على مصلحتها الانتخابية، رسالة على أن القطبية السياسية خيار استراتيجي لا يمكن بناؤه إذا تم رهن مستقبل الوطن بلغة المواقع وبالمصالح الحزبية الضيقة.

وفقنا الله جميعا لخدمة مصلحة الوطن والمواطنين، تحت القيادة الحكيمة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله. وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة الآن لفريق التجمع الوطني للأحرار.

المستشار السيد محمد البكوري:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

شاءت الصدفة أن يتزامن هذا النقاش مع الذكرى العاشرة للخطاب التاريخي لجلالة الملك، نصره الله، يوم 9 مارس 2011، والذي أعلن من خلاله على رسم ملامح مغرب جديد، قوامه ترسيخ أسس دولة ديمقراطية

يسودها الحق والقانون.

انطلقت المشاورات بين الأحزاب السياسية والحكومة بتقديم مقترحات تعديلات على القوانين المؤطرة للانتخابات، هاجسها الوحيد هو تحسين النظام الديمقراطي وتجويد آلياته. وخلصت هذه المشاورات إلى التوافق على مجموعة من الاقتراحات، واختلفت حول قضايا أخرى، وكانت النتيجة تقديم مشاريع قوانين تنظيمية ضمت كل نقاط التوافق، وأحيلت النقاط الخلافية على البرلمان قصد الحسم فيها.

وبهذه المناسبة، لا بد أن نشيد عموماً بمجاد وزارة الداخلية خلال هذه المشاورات، لكننا في نفس الوقت نتأسف لموقف وزير الداخلية الذي لم يأخذ نفس المسافة بين مختلف وجهات النظر بخصوص نقطة خلافية محددة. ومع ذلك كان الحسم في تمرين ديمقراطي يحق لنا الاعتزاز به، لصالح مقترح تعديل المادة 84 من مشروع القانون 04.21 يتعلق بمجلس النواب، ونعتبر التصويت لصالحه هو تكريس لقناعات مختلف المكونات السياسية البرلمانية، باستثناء طرف سياسي واحد له رأي وتوجه مخالف.

إن التجمع الوطني للأحرار الذي اصطف مع كل القوى السياسية المسكونة بهاجس تعزيز التعددية السياسية الحقيقية، كان دائماً وفيما للالتزامات تجاه الأغلبية، وعلى رأسها البرنامج الحكومي الحالي.

إن الإخلال الحقيقي بالالتزامات هو الذي انطلق منذ سنتين حينما عبر أحد مكونات الأغلبية عن مواقف خارج سياق قرارات الأغلبية الحكومية في قوانين ذات أهمية قصوى لدى المواطن المغربي (القانون الإطار للتربية والتكوين، والقوانين المرتبطة بالهوية الوطنية)، ولم يخرج حينها التجمع الوطني للأحرار إلى الرأي العام، ونحن في منتصف الولاية، متباكياً، مندداً بعدم دستورية الموقف المناهض لهذه القوانين، عكس قوانين الانتخابات التي تؤطر لفترة ما بعد التحالف الحكومي الحالي، وبالتالي فمن حق أي حزب أن يعبر عن قناعاته بدون وصاية أو تخوين.

إن التلويح باسم التمثيلية الشعبية والإرادة الشعبية والاستقواء بالربيع العربي والتهديد بمقاطعة الانتخابات، أو نفس العملية الانتخابية، أو ضبط إيقاعها، نعتبره ترهيباً وتحريضاً وعدم الانصياع لإرادة منطق ديمقراطي سليم. إن الدفاع عن الديمقراطية وعن الدستور وعن الخيار الديمقراطي ليس حكراً على أحد، بل هي قناعة عبرت عنها أغلب مكونات المؤسسة التشريعية، فوهم من ينصب نفسه وصياً على حماية مؤسسات الدولة والنظام السياسي والخيار الديمقراطي والاستقرار الاجتماعي، الذي يبقى لجلالة الملك وحده الفضل في ضمانه.

إذا كانت شعارات "الإرادة الشعبية والتفويض الشعبي" طفت على واجهة النقاش العمومي ك تفسير ضيق لشرعية العملية الانتخابية بما يخدم مصالح هيئة سياسية بعينها، فإن مخرجات تلك العملية ظلت مفتقدة لمنطق الشرعية الشعبية مادامت أنها تقصي فئات واسعة من الناخبين. وبالمناسبة أخطأ أحد الزملاء حين قال بأن الحزب الأول في سنة

2016 هو الأصوات المملغة، في حين أن هاته الأصوات المملغة يمكن اعتبارها الحزب الثاني، أما الحزب الأول فهو المسجلون العازفون عن التصويت، لأن النظام الانتخابي الحالي لا يحفز الأحزاب السياسية على التعبئة الكاملة للناخبين.

لذلك، تؤكد على أن القاسم الانتخابي المقترح ينسجم مع ما تبنته أعرق الديمقراطيات في سبيل تناسب عدد الأصوات المحصلة مع عدد المقاعد المستحقة.

فبالله عليكم، أين هي التناسبية بين الأصوات والمقاعد في ظل تدني نسب المشاركة ووفق القاسم الانتخابي الحالي؟ فكيف يعقل أن حزبا قد حصل على 10 مرات ما حصل عليه حزب آخر خلال استحقاقات 2016، في حين حصل فيه، الأول على عدد مقاعد يساوي 62 مرة ما حصل عليه الثاني؟ فالأحزاب من حقها إذن الحصول على عدد مقاعد يتناسب مع عدد الأصوات، وهذا حق يفرضه خيار التعددية وليس صدقة كما سوق له البعض.

هل من المنطقي أن يحصل الحزب الأول في مقاطعة مثلاً مولاي رشيد، على مقعد ثان بأكبر بقية ويحرم من تمثيلية الحزب الموالي بفارق 32 مقعداً (المقصود: 32 صوتاً) فقط؟

في طنجة، مثلاً، هل يعقل أن يحصل الحزب الأول على 3 مقاعد من أصل 5 أي 60% من المقاعد، بنسبة 16% فقط من أصوات المسجلين؟ بالفداء درب السلطان، مقعدين من أصل 3 بـ 12% من المسجلين فقط.

الفقيه بن صالح 25% من المقاعد بـ 4% من المسجلين فقط. فكيك، ثلث المقاعد بـ 4% فقط من المسجلين، والأمثلة عديدة في أنحاء التراب الوطني.

وفي نفس السياق، فإننا نثمن إلغاء العتبة التي كانت تقصي عدداً مهماً من الأصوات بلغ 345 ألف صوت في 2016، وهو ما يعادل 20 مقعداً في مجلس النواب. واش هاذ الشي معقول؟

الخلاصة، هذه الوضعية تظهر للأسف غياب الشرعية للمنتخبين، وتكرس اللامساواة وتصب في مصلحة نفس الأشخاص، وتعمق الفجوة ما بين المصوتين والمنتخبين.

إن الخيار الديمقراطي لا يقاس بالتصنيفات ولا بالحسابات العددية ولا بالتواطؤات ولا بالاستبداد الأغلي ولا بابتزاز الدولة، وإنما بالانتصار لمنطق انخراط كافة المواطنين والمواطنات من أجل المشاركة في العملية السياسية ورفع منسوب ثقته في المؤسسات الوطنية.

إن الانتكاسة الحقيقية تكمن في الابتزاز والاستبداد والإصرار على الاستيلاء على مفاصل الدولة والافراد بالسلطة وفرض النظام الشمولي. ومع ذلك، لا أحد يمكن أن يتكهن بنتائج الانتخابات المقبلة، كيفما كان القاسم الانتخابي، لأن صوت المواطنة والمواطن وحده من يحدد نتائج الانتخابات.

المتعدد، المغرب المنفتح والمتسامح، إذ نعتز بالعمل الوطني الذي أطر تدبير معركة تعزيز الوحدة الوطنية وتكريس أسباب التنمية والاندماج لأقاليمنا الجنوبية، بالموازاة مع الحرص على سيادة المغرب على كامل ترابه الوطني، ولا شك أن عملية تحرير معبر الكركرات من طرف القوات المسلحة الملكية بقيادة صاحب الجلالة، رسالة قوية إلى كل الجهات المشككة في قدرة بلادنا على الرد على أي استفزاز، مهما كان مصدره.

سياق آخر أبانت فيه بلادنا عن الاستباقية والفعالية المتمثل في مواجهة الجائحة، إذ تمكنت بلادنا من وضع المخططات الاحترازية الكفيلة بالتقليل من خطورة الوباء، وبتعليمات من صاحب الجلالة تم إحداث صندوق التضامن "كوفيد-19"، والذي مكن الاقتصاد والمجتمع من تلقي هذا الوباء بتخفيف أكثر.

الاستراتيجية الوطنية للتلقيح ضد وباء كورونا بمنطقها الاستباقي والإرادي والمجاني بوأت بلادنا مكانة محترمة بين شعوب العالم، ولا يمكن إلا أن نعتز بهذا المسار الناجح.

لا يمكن ألا نشير ونحن نناقش المنظومة الانتخابية إلى الورش الكبير الذي فتحته بلادنا بتعليمات من صاحب الجلالة والمتمثل في القانون الإطار المتعلق بالحماية الاجتماعية في أعاده الأربعة: التغطية الصحية والتقاعد والتعويضات العائلية والتعويض عن فقدان الشغل.

تلك هي بعض سياقات مناقشة القوانين الانتخابية والتي تعد في حد ذاتها ورشا أساسيا، بانيا ومهيكلًا للعملية السياسية ببلادنا، وأداة أساسية لمواصلة التراكم الديمقراطي.

ويجري الانتباه اليوم من طرف أغلب المكونات السياسية الوطنية إلى ضرورة مراجعة المنظومة الانتخابية، تماشيا مع تطور المنظومة الدستورية وإفرازات الممارسة، سواء البرلمانية أو الجماعية والتي أبانت عن عدة نقائص أو اختلالات تقتضي المراجعة والإضافة والتعديل، إذ تكاد تمر حوالي عشرون سنة على تبني النظام الانتخابي الحالي، أي اللائحي مع أكبر البقايا، في عهد حكومة التناوب التوافقي بقيادة الراحل المجاهد عبد الرحمن يوسف، والتي جاءت في سياق توافق وطني، انخرط فيه حزبا آنذاك ضد قناعاته الخاصة حول النظام الانتخابي الأفضل، تكريسا للتوافق وصونا له، وإذا كان الهدف آنذاك التقليل من عمليات الإفساد التي كانت تطال العمليات الانتخابية وإبراز البرامج السياسية بدل البرامج الشخصية، فإن التجربة أبانت اليوم على ضرورة مراجعة بعض المقتضيات، خاصة أننا كدنا أن نسقط في ثنائية حزبية مصطنعة لا تتأشى إطلاقا مع مبدأ التعددية السياسية كمبدأ دستوري وكجزء من الاختيار الديمقراطي لبلادنا.

إن مشاريع القوانين التنظيمية المطروحة تجيب على كثير من الإشكالات، وفي نفس الوقت تؤسس لأفق جديد للتعددية ببلادنا، فتعزيز مكانة المرأة بالرفع من المقاعد المخصصة لها وإحداث الدوائر الجهوية وتعزيز موقعها في الجماعات الترابية وفي مجالس العائلات والأقاليم من شأنه أن يخلق

ساندنا داخل التجمع الوطني للأحرار القاسم الانتخابي على أساس المسجلين لأننا نعي أنه يمثل قفزة نوعية من شأنها الرفع من نسب المشاركة الانتخابية وترسيخ مبدأ التعددية وفسح المجال للمنافسة الشريفة أمام كافة الهيئات السياسية، دون استفزاز البعض بتمثيلية غير عادلة.

**السيد الرئيس،**

لقد اعتنق التجمع الوطني للأحرار عقيدة الدفاع عن تمثيلية النساء والشباب في الوظائف الانتخابية، ونحن اليوم كل الإجراءات التي تعزز حضور المرأة في البرلمان وفي الجماعات الترابية، وأن التعديل الذي تقدمنا به، دفاعا عن تمكين النساء من ثلث مقاعد الجماعات الترابية وتخصيص دوائر محلية للشباب وإعادة توزيع الدائرة الوطنية إلى دوائر جهوية، إجراءات تصب في اتجاه تحصين المكتسبات والرفع من تمثيلية النساء والشباب.

لا يسعنا في الأخير إلا أن نؤكد على أن الوطن سيبقى فوق كل اعتبار، ويتسع لجميع أبنائه وبناته وجميع طاقته الحية.

ومن منطلق إيماننا الراسخ بكل هاته القناعات التي آمنّا بها في حماية المكتسبات والمشارك الذي يؤمن به المغاربة، ووعيا منا بأهمية هذه المشاريع، فإننا نساندها في صيغتها التي أحييت على مجلس المستشارين، وسنصوت عليها بالإيجاب.

وشكرا.

**السيد الرئيس:**

**شكرا السيد الرئيس المحترم.**

الكلمة الآن للفريق الاشتراكي.

**المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:**

**السيد الرئيس،**

**السيد الوزير،**

**السيدات والسادة المستشارون،**

إن إسهامنا كفريق اشتراكي في مناقشة مشاريع القوانين التنظيمية المؤطرة للعملية الانتخابية يندرج في سياق حرص حزبا التاريخي على أن تكون الأداة الانتخابية عاملا يعزز التراكم الديمقراطي ويفرز التمثيلية ذات المصدقية ويطور المؤسسات السياسية ويعقل العمل السياسي، هذا الحرص صاحب حزبا منذ استحقاقات سنة 1963، وعبر الاستحقاقات التي عرفتها بلادنا إلى الآن، وأدبيات حزبا في هذا المجال شاهدة على روح الابتكار التي طبعت مقترحات وتصورات حزبا في هذا المجال.

ونحن اليوم في زمن مفصلي ستلعب فيه المنظومة الانتخابية دورا جوهريا لتعزيز التعددية وتكريس الاختيار الديمقراطي، استلهاما لروح دستور 2011 بمضمونه الديمقراطي والحقوق، خاصة ونحن نناقش هذه المنظومة في ظل سياقات وطنية مؤسسية للمغرب الصاعد، المغرب

ترأسا جديدا في التوجه نحو المناصفة، وفي نفس الآن يعزز مكانة بلادنا في المؤسسات الدولية.

إن توسيع حالات التنافي بين العضوية في مجلس النواب والجماعات الترابية التي يفوق عددها 300 ألف نسمة، ومع رئاسة مجالس العمال والأقاليم، رغم احتشامها، فإنها خطوة نحو مزيد من تخليق الحياة السياسية. كما نعتبر تطوير الأداء الحزبي شرط أساسي لتحسين أدائها، وهو ما يسعى القانون التنظيمي المتعلق بالأحزاب السياسية إلى تكريسه.

**السيد الرئيس،**

إن تحصين العملية السياسية وتكريس المكتسبات الديمقراطية ليس رهينا فقط بالمنظومة الانتخابية، وإنما هو رهين أيضا بالسلوك السياسي للفاعلين السياسيين وصدقية الخطاب السياسي في أدبياته ومرجعياته، لذلك فالنظام الانتخابي يمكن أن يكون أداة للتراكم الديمقراطي، كما يمكن أن يكون أداة لتكريس سلوكيات الفساد والاستبداد، وبالتالي نحن من يضع هذا النظام، ذلك المثال المؤدي إلى الديمقراطية، أو ذاك المثال المعرقل للديمقراطية، لذلك فالجدل الذي رافق القاسم الانتخابي سيجعل منه مؤيدوه جيلا، وسيخسره معارضوه.

لكننا نؤمن بأن الثنائية المصطنعة بهذا الشكل أو ذاك، عبر هذا المسار أو ذاك، لا تنسجم مع التراكم التاريخي للبناء الديمقراطي في بلادنا، وأن التعددية السياسية كانت دائما هي المحك الذي تتولد عنه المشاريع الوطنية الكبرى، وهي التي تبرز التعدد والتنوع الذي يعرفه المجتمع المغربي.

إن الأهمية التي نكتسبها مشاريع القوانين التنظيمية التي نناقشها اليوم لا يجب أن تنسبنا أن الغرف المهنية أداة أساسية في العملية الديمقراطية، وإدماجها في العملية السياسية لنخب وطنية من التجار والحرفيين والمهنيين، لذلك وجب بمناسبة المصادقة على قانون اللوائح الانتخابية لهذه الغرف، الانكباب على توسيع تسجيل المعنيين وتنقيتها من الشوائب التي تعترضها، والرفع من القيمة المعنوية لهذه الفئة من المجتمع، والإقرار بدورها في تعزيز التعددية وإدماج كافة المكونات الوطنية في المؤسسات السياسية.

**السيد الرئيس،**

**السيد الوزير،**

الآن بقبعتي كممثل للفيدرالية الديمقراطية للشغل، أقول إن الغائب الأكبر لحد الآن عن الاهتمام الحكومي هي المنظومة الانتخابية للأجراء، ونعرف أن انتخابات الأجراء تؤدي إلى مجلس المستشارين كمؤسسة تشريعية، لذلك من الضروري أن تحظى بنفس الأهمية التي تحظى بها باقي القوانين الانتخابية.

إن الحاجة قائمة اليوم لمراجعة النصوص التشريعية والتنظيمية المؤطرة لانتخابات الأجورين في القطاعين العام والخاص، وإحداث التوازن الضروري بينها وحمايتها من الفساد والغش والتزوير.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيد الرئيس المحترم.

فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب قرر يقدم المساهمة ديالو مكتوبة، لتضمينها في محضر الجلسة، ياك أسيدي؟  
تفضل السيد الرئيس.

**المستشار السيد عبد الإله حفيظ:**

نعم السيد الرئيس، المداخلة غتكون مكتوبة واحنا راه بالطبع من هنا غادي نصوتو بالإيجاب على مشاريع القوانين التنظيمية، ونوضعوها مكتوبة. شكرا.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيد الرئيس المحترم.

الكلمة الآن لفريق الاتحاد المغربي للشغل.

**المستشارة السيدة أمال العمري:**

.. المداخلة ديالنا مكتوبة.

شكرا السيد الرئيس.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيدة الرئيسة المحترمة.

الكلمة الآن لفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي.

**المستشارة السيدة عائشة آيتعلا:**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد الرئيس المحترم،

أعذر... أشرف بالتدخل أمام مجلسنا الموقر في هذه الجلسة العمومية باسم الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي بمجلس المستشارين، في مناقشة مشاريع القوانين التنظيمية المتعلقة باستعدادات الاستحقاقات الانتخابية المقبلة، وهذه القوانين التنظيمية الأربعة التي تهدف إلى تطوير قوانين النظام الانتخابي، وتقوية الضمانات الانتخابية، وضبط قواعد استفادة الأحزاب السياسية من الدعم المالي، وتخليق العمليات الانتخابية، وتعزيز الشفافية المالية للحملات الانتخابية للمرشحين.

كما نصت هذه القوانين على تطوير الآليات التشريعية المتعلقة بتمثيلية النساء في مجلس النواب وتحديد حالات التنافي لإضفاء المزيد من الشفافية، وتوسيع قاعدة المشاركة السياسية في تدبير الشأن العام المحلي وكذلك الوطني، وأشيد بهذه المناسبة - كفاعلة سياسية - بما تضمنته القوانين المتعلقة بمدونة الانتخابات والتي كرست مبدأ مشاركة النساء في انتخابات الغرف المهنية، وهو ما نعتبره خطوة جريئة في الديمقراطية المغربية ومكسب كبير للنساء الصانعات والتاجرات وكذلك المقاولات والفلاحات بالعالم

بتعديده، وهذا ما يجعلنا متفائلين بالمستقبل وقادرين على تحدي الظروف الوبائية والاستثنائية لانتشار وباء كورونا وفرض حالات الطوارئ الصحية، ونحن أمام هذه المحطة التاريخية، حكومة وبرلماناً وأحزاباً.. في هذه المحطات الكبرى والأساسية بناء على طرحنا الديمقراطي، نحن أمام تجربة تمكن للمضي نحو المستقبل بتفاؤل.. علينا أن يكون مستوى هذه اللحظة وهذا التحدي لأجله، فنحن في الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي..

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا.

شكرا السيدة الرئيسة.. انتهى.

**المستشارة السيدة عائشة آيتعلا:**

..تفاعلا إيجابا مع هذه المشاريع.

وشكرا السيد الرئيس.

**السيد رئيس الجلسة:**

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

الكلمة الآن لمجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

**المستشار السيد المبارك الصادي:**

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السادة والسيدات المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل بمناسبة مناقشة القوانين التنظيمية للعملية الانتخابية، وهي مناسبة لنسائل نموذجنا الديمقراطي ونموذجنا الانتخابي ونسائل النخبة السياسية وكذا العمل السياسي النبيل والعمل الحزبي الجاد والمسؤول، نسائل الأسباب والدوافع الحقيقية وراء عزوف المغاربة عن المشاركة في العملية السياسية والمشاركة في العملية الانتخابية.

كنا ننتظر وكان ينتظر معنا المغاربة أن تأتي الحكومة اليوم بهذه المشاريع قوانين لتجيب عن انتظارات المغاربة في الجواب عن الأسئلة الحقيقية حول العزوف السياسي وتأهيل النخب التي تسير وتدبر شؤون المغاربة على المستوى المحلي والإقليمي والجهوي والوطني.

هاته كلها أسئلة كنا نتمنى أن تكون في صميم اهتمامات الحكومة، ونلقى لها جوابا في المشاريع المعروضة علينا، لكن كعادتها أصرت الحكومة إلا أن تفعل المثل المغربي الشهير "وختامها مسك" أو "غادين غادين لا خير نديروه".

إن الكونفدرالية الديمقراطية للشغل ساهمت كمركزية نقابية إلى جانب القوى الديمقراطية التقدمية والأحزاب الوطنية، وقدمت تضحيات في سبيل بناء نموذجنا الديمقراطي، والذي ما زال يتطلب من الجميع المساهمة في تطويره ودعمه، وكنا دائمي الحضور في القضايا الوطنية الكبرى، وسنبقى

القروي، ولي الشرف أن أكون أول امرأة على رأس اللائحة لثلاث جهات، وبهذه المناسبة نتوجه بالشكر والامتنان لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله على مساندته للمرأة في كل المجالات، وهنا أود أن أذكر بما جاء في الخطاب الملكي السامي لجلالته نصره الله في افتتاح الدورة الحرفية للبرلمان سنة 2003، والذي قال فيه جلالتة: "فإن التمثيل الضعيف للنساء في الجماعات المحلية يجعلنا نتساءل: إلى متى سنستمر في اللجوء إلى التمييز الإيجابي والقانوني لضمان مشاركة واسعة للمرأة في المؤسسات؟ لا ريب أن الأمر يتطلب نهضة شاملة وتحولا عميقا في العقلية البالية والوعي الجماعي، وفتح المجال أمام المرأة بما يناسب انخراطها في كل مجالات الحياة الوطنية لما أبانت عنه من جدارة واستقامة وتфан في خدمة الصالح العام". انتهى كلام جلالة الملك نصره الله.

واليوم نفتخر بتحقيق العديد من الإنجازات والانتصارات لقضية المرأة المغربية بفضل الإرادة الملكية أولا، ومطالب الحركات النسائية، كما ننوه مما تضمنت هذه المشاريع من ضبط مسطرة الترشيحات لانتخابات مجالس الجماعات الترابية والعمالات والأقاليم وإقرار آليات ضمان المشاركة النسائية، ونحن في الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، بمكونه السياسيين، نعتبر أن هذه المناسبة سانحة للتنبؤ بالجهود الكبيرة الذي بذلته الحكومة، وعلى الخصوص وزارة الداخلية، التي انكبت على إعداد هذه المشاريع وفق مقاربة تشاركية وتشاورية مع جميع الأحزاب والهيئات السياسية ببلادنا، كما أننا ننوه بالمستوى العالي للنقاشات التي أحاطت بمسطرة مناقشة هذه المشاريع، سواء حين إعدادها أو داخل مجلس النواب وكذلك داخل لجنة الداخلية بمجلس المستشارين، فعلى الرغم من تباين الآراء وتنوع وجهات النظر حول كيفية ضبط وضع القواعد القانونية المنظمة للانتخابات، فإن المنطلقات تبقى واحدة وهي بناء مغرب ديمقراطي قوي بتنوعه وثرائه التاريخي والسياسي والاجتماعي، قوي أيضا بتضامنه وإجماعه الوطني حول الاختيارات الاستراتيجية والموحدة للأمة المغربية، الملكية الدستورية، والتعددية السياسية، وبناء دولة الحق والقانون، والتضامن والإجماع الوطني حول القضايا المصيرية، الوحدة الترابية والأمن والاستقرار، فهما كانت خلافتنا فإن مؤسساتنا قوية وقادرة على تدبير الاختلافات وعقلنتها.

**حضرات السيدات والسادة،**

لا أريد باسم كل المكونات السياسية للفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي بمجلس المستشارين، أن أعرق النقاش حول أهم القضايا الخلافية التي أثارت عند مناقشة هذه المستجدات القانونية والتشريعية منذ انطلاق الحوار بشأنها مع الأحزاب السياسية منذ شهور ومنذ أن عقدت أول لقاء في يونيو 2020 بين وزارة الداخلية والأحزاب السياسية بمشاورات حول هذه المشاريع، ولا أريد أيضا إعطاء الدروس لأحد، ولكن ما نريده هو التأكيد على هذه التجربة الديمقراطية والتشريعية كيفما كانت مضامينها ونتائجها، فإنها دليل على أن بلدنا والحمد لله قوي بمؤسساته، قوي أيضا

لكن، هل هذه المنظومة تجيب على سؤال محوري يتعلق بمدى قدرتها على المساهمة في بناء الثقة لدى المواطن، في الفعل والعمل السياسي واسترجاع المؤسسات لمكانتها الدستورية؟

إن التوافق يرمي إلى عقلنة المشهد السياسي والتحفيز على إظهار نبل العمل السياسي، فالرهان على تجويد النظم الانتخابية هو رهان استراتيجي، علينا إخراجها من التوافقات الإرضائية والهجينة إلى مستوى بناء توافقات إستراتيجية صلبة وقوية، ونحن نعتبر أن المدخل الأساسي لإصلاح المنظومة الانتخابية، ومن خلالها المنظومة التمثيلية برمتها وبجميع مستوياتها، هو الانفتاح السياسي وطي الملفات المعلقة الجارية والتي تهدد الحريات الفردية، من حرية الصحافة والتعبير والتجمهر والاحتجاج، خصوصا وأن المغرب تحسن والمحمد لله، بفضل الدور الذي تقوم به المؤسسة الملكية بمكنسبات قوية وسمعة جيدة وتماكك مكوناتها الاجتماعية، تؤهله بأن يقفز قفزة نوعية لإنجاح الانتقال الديمقراطي السليم، مما يتطلب في نظرنا الالتفات إلى ما يترتب عن المتابعة في قضايا تم الحريات الفردية، وما يترتب عن ذلك من تشويش على مسيرة البلاد.

ونحن إذ نثمن عاليا التعديلات الأساسية التي أتت بها المشاريع الأربعة، التي نحن بصدد دراستها، نشير إلى أن تدبير الشأن العام الترابي أصبح يقتضي كفاءة تقنية عالية ويستدعي التفرد من قبل المنتخبين، وهو ما سيحفزنا جميعا على توفير الوعاء القانوني الذي يؤهل المنتخبين المحليين لممارسة أدوارهم بشكل فعال، والرهان على ما بعد كورونا يعتمد الإقناع من خلال الرفع من نسبة المشاركة، وعلينا جميعا كأحزاب سياسية وكإعلام وكفاعلين مجتمعين القطع مع خطاب العدم وتبخيس العمل السياسي، مع الحرص على رد الاعتبار له واعتبار بناء مغرب ما بعد جائحة كورونا بمؤسسات في مستوى تطلعات الشعب وانتظاراته.

وإذ نسجل بارتياح بأن المنظومة الانتخابية شهدت تقدما إيجابيا، وتضمنت عددا من الإيجابيات، فإننا كمستشارين بحزب التقدم والاشتراكية سنصوت بالإيجاب لصالح هذه المشاريع.

شكرا.

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

طيب، الآن بعد الاستماع لمداخلات كافة مكونات المجلس، نمر للتصويت على كل مشروع قانون تنظيمي على حدة. ونبدأ بالتصويت على مواد مشروع قانون تنظيمي رقم 04.21.. (نقطة نظام) في التسيير السيد الرئيس؟

تفضل.

المستشار السيد نبيل شبيخي: (في إطار نقطة نظام)

شكرا السيد الرئيس.

غير دبا سألنا المناقشة السياسية العامة، غنبدوا العملية ديال

كذلك مستعدين ومتجندين للمساهمة وللعمل الجاد والمسؤول بنكران الذات لمصلحة وطننا ودفاعا عن مواطنينا.

ومناسبة النقاش الدائر اليوم حول مشاريع القوانين الانتخابية، لم تستطع الحكومة الحسم فيها رغم اللقاءات والمشاورات بين الأحزاب السياسية المكونة للحكومة دون أن تتكلف الحكومة بأي نقاش أو مشاورات مع المركزيات النقابية في شأن انتخابات المجاورين وكأنهم استحقاقات من الدرجة الثانية، متمنين تفعيل الحوار الاجتماعي في أقرب الآجال لمناقشة قضايا ومشاكل الأجراء التي تفاقت من جراء الإجراءات والتدابير الحكومية، تجميد الحوار الاجتماعي والتحضير لانتخابات المجاورين.

كنا نأمل ومازلنا نطمح إلى توفير الأجواء المناسبة وتنقية الأجواء السياسية بإطلاق سراح ما تبقى من معتقلي الحركات الشعبية والمعتقلين على خلفية إبداء الرأي والنشر، ولنجعل من الاستحقاقات الانتخابية المقبلة مناسبة لتقوية سلطة الناخبين لتكون السلطة الوحيدة القادرة على تحديد الأحزاب الكبرى والأحزاب الصغرى، وهي لوحدها من ستبوء أحد الأحزاب السياسية الصدارة في الانتخابات المقبلة، فلا يمكن أن نستسيغ الكلام الذي حدد مسبقا نتائج الانتخابات، وهناك مع الأسف من يشكك اليوم في سلامة العملية الانتخابية، ونسائل اليوم أنفسنا:

- هل الديمقراطية اليوم حضرت بحضور النقاش حول توزيع المقاعد بمجلس النواب ومجلس المستشارين والجماعات الترابية؟
- أين كانت هاته الديمقراطية حين كان القمع والتعنيف يطال جل الاحتجاجات السلمية المطالبة بالحقوق العادلة والمشروعة؟
- أين كانت هاته الديمقراطية مللي كانت المسيرة ديال الأساتذة والأطر ديال الأكاديميات والأطباء والأشخاص ذوي الإعاقة؟

السيد الرئيس:

شكرا السيد المستشار المحترم.

انتهى الوقت.

آخر كلمة في لأحة المتدخلين أحد السيدين المستشارين السي عبد اللطيف أعمو أو السي عدي شجري.

المستشار السيد عدي شجري:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارون،

المنظومة الانتخابية التي نحن بصدد التصويت عليها من الواضح أنها تراهن على التأنيث والتخليق وإقرار مبدأ الفعالية في الأداء الانتخابي بجانب تقوية موارد الأحزاب السياسية والتشبيب والكفاءة والقدرة على التدبير، تتخذ التوافق عنوانا.

السيد الرئيس:

شكرا.

الكلمة الآن للحكومة، السيد الوزير، تفضل.

السيد وزير الداخلية:

هاذ التعديل اللي جات به مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل غادي يحرم الأقاليم من الحصول على المنتخبين ديالها، هذا يجعل بأن غادي تقطعو صلة الوصل بين المنتخب وبين الدائرة الانتخابية المحلية ديالو. لهذا هاذ التعديل غير مقبول.

السيد الرئيس:

شكرا.

إذن أعرض التعديل اللي قدمته المجموعة للتصويت:

الموافقون = 04؛

المعارضون للتعديل = 74؛

الممتنعون = 15.

إذن أعرض المادة الأولى كما جاءت في النص للتصويت:

الموافقون = 87؛

المعارضون = 04؛

الممتنعون = 00 (لا أحد).

طيب، شكرا، واضح.

**المادة 5:**

الموافقون = 87؛

المعارضون = 00 (لا أحد)؛

الممتنعون = 04.

**المادة 6:**

هذه المادة 6 للتوضيح غير واردة في مشروع القانون التنظيمي كما أحيل على مجلس المستشارين، ولكن عندنا فيها تعديل تقدمت به مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل. تفضل أحد المستشارين.

المستشار السيد المبارك الصادي:

شكرا السيد الرئيس.

**المادة 6:** "لا يؤهل للترشح للعضوية في مجلس النواب الأشخاص الذين خضعوا لتدريبات عسكرية أو خدمة عسكرية لفائدة دولة أجنبية أو تنظيم إرهابي".

علاش درنا هذا التعديل؟ باش نحيمو بلادنا، كيكن شي حزب سياسي، شي أحد مشى دار شي تجنيد عسكري في شي دولة أجنبية أو لا تنظيم إرهابي، ومن بعد يدخل لحزب سياسي ويترشح، لأنه ما كاينش في

التصويت، من المفروض أن تستغرق وقتا. الآن كنظن الجمعة نتوقفو نصليو ونتغذاو ونرجعو باش ما نوقفوش عملية التصويت أثناء وقت الصلاة.

السيد الرئيس:

غنستمرو، باقي صلاة الجمعة.

المستشار السيد نبيل شيخي:

واش غيقدنا الوقت؟ إلى كان، السيد الرئيس، غيقدنا الوقت..

السيد الرئيس:

غيقدنا الوقت، إن شاء الله، بإذن الله.

المستشار السيد نبيل شيخي:

إلى ما قدناش نوقفو ونستمرو من بعد.

السيد الرئيس:

إن شاء الله بإذن الله.

إذن نبدأ بالتصويت على مواد مشروع القانون التنظيمي رقم 04.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب.

**المادة الأولى:**

وسنعرض طبعاً للتصويت تباعاً المواد المعنية بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 بموجب هذه المادة.

**المادة الأولى:**

عندنا فيها تعديل قدمته مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

تفضل أسيدي قدم التعديل ديالك.

المستشار السيد المبارك الصادي:

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل يروم إلى أن يكون مجلس النواب ممثلاً بـ 395 عضواً وعضوة ينتخبون بالاقتراع العام المباشر عن طريق الاقتراع باللائحة، ويتوزعون كما يلي:

- 305 عضواً ينتخبون على صعيد الدوائر الانتخابية الجهوية العامة، طبقاً للأحكام ديال المادة 2؛

- 90 عضوة ينتخبين على صعيد الدوائر الانتخابية الجهوية المخصصة للنساء، وفق التوزيع المبين في الجدول أدناه.

لماذا هاذ التعديل؟ لتمكين الناخبين من التصويت على البرامج التي تتقدم بها الأحزاب السياسية، وسوف يقلل بشكل كبير من استعمال المال الحرام واستغلال النفوذ، وسيتمكن من تمثيلية عدد أكبر للحساسيات السياسية، وسيساهم عملياً في بناء صرح الجهوية المتقدمة. شكرا السيد الرئيس.

المادة 71 (الفقرة الثانية):  
الموافقون: بالإجماع.

المادة 77 (الفقرة الأولى - البند الخامس):  
الموافقون: بالإجماع.

المادة 78 (الفقرات الرابعة والخامسة والسادسة):  
الموافقون: بالإجماع.

المادة 79:  
الموافقون: بالإجماع.

المادة 80:  
الموافقون: بالإجماع.

المادة 83 (الفقرة الثالثة):  
الموافقون: بالإجماع.

المادة 84:  
عندنا فيها 2 تعديلات: الأول تقدم به فريق العدالة التنموية، والثاني تقدمت به مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.  
غادي نغطي الأسبقية لمجموعة الكونفدرالية (الديمقراطية للشغل) تقدم التعديل ديالها للسبب اللي تعرفو.  
تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد المبارك الصادي:  
شكرا السيد الرئيس.

بالنسبة للتعديل ديالنا في المادة 84 "توزع المقاعد على اللوائح بواسطة قاسم انتخابي، يستخرج عن طريق قسمة عدد الأصوات المعبر عنها على عدد المقاعد المخصصة لها، وتوزع المقاعد الباقية حسب قاعدة المعدل الأقوى".  
شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:  
شكرا.

إذن أعطي الكلمة الآن للحكومة.

السيد وزير الداخلية:  
شكرا السيد الرئيس.

هاذ المقترح ما شي هو اللي جات به الحكومة، لهذا التعديل مرفوض.

السيد الرئيس:  
شكرا.

إذن أعرض التعديل ديال مجموعة الكونفدرالية (الديمقراطية للشغل) للتصويت:

القانون ما يمنع، لهذا احنا جبنا هذا المقتضى باش الدولة ديالنا والأجهزة ديالنا تلقى مقتضى قانوني يمنع من الترشح لمجلس النواب.  
شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا.

الكلمة الآن للحكومة، تفضل السيد الوزير.

السيد وزير الداخلية:

هذه المادة غير واردة في مشروع القانون التنظيمي، لهذا التعديل غير مقبول.

السيد الرئيس:

شكرا.

إذن أعرض التعديل ديال مجموعة الكونفدرالية (الديمقراطية للشغل) للتصويت:

الموافقون = 18؛

المعارضون = 80؛

المتنعون = 02.

المادة 12 (عندنا فيها الفقرة الأولى والفقرة الثانية):

الموافقون: بالإجماع.

بما أنه كاين إجماع، ما كاينش علاش نقول المعارضون والمتنعون.

المادة 13 (الفقرة الثانية):

الموافقون: بالإجماع.

المادة 22 (الفقرة الأولى):

الموافقون = 96؛

المعارضون = 00 (لا أحد)؛

المتنعون = 04.

المادة 23:

الموافقون = 96؛

المعارضون = 00 (لا أحد)؛

المتنعون = 04.

المادة 24 (الفقرة السابعة المضافة):

الموافقون: بالإجماع.

المادة 43:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 50 (الفقرتان الأولى والثانية):

الموافقون: بالإجماع.

إذن الكلمة للحكومة.

تفضل السيد الوزير.

#### السيد وزير الداخلية:

التعديل اللي جا به فريق العدالة والتنمية يروم الرجوع للأصل اللي جات به الحكومة، لهذا التعديل مقبول.

#### السيد الرئيس:

التعديل مقبول (من لدن الحكومة). إذن أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل = 13؛

المعارضون للتعديل = 83؛

الممتنعون = 04.

#### أعرض المادة 84 للتصويت (كما جاءت في المشروع):

الموافقون = 83؛

المعارضون = 17؛

الممتنعون = 00 (لا أحد).

إلى بقينا في هاذ المنطق.. طيب، شكرا.

#### المادة 85:

عندنا فيها كذلك تعديل، تقدم به فريق العدالة والتنمية.

يتفضل أحد السادة المستشارين لتقديم التعديل.

#### المستشار السيد عبد الكريم لهوايشري:

شكرا السيد الوزير والسيد الرئيس أيضا.

احنا في نفس.. هاذي مللي كنتكلمو على اللائحة الجهوية، نتقدمو

بنفس التعديل اللي هو متعلق بالعتبة على المستوى الجهوي.

أنا لو كانت هذه الأحزاب جاءت بعتبة وطنية، كون تكلمنا وارتقينا من 2002 لليوم، غنتكلمو على عتبة وطنية، هاذيك الساعة كنا غادي نكونو كنتقدمو وكمنشيو في اتجاه ايجابي.

اليوم لما تنتكلمو على اللائحة الجهوية تنقول بأن خصها تكون فيها العتبة لما ذكرت. أيضا كين.. وتوزع المقاعد بحسب ما ورد في المادة 84 الأصلية.

الغريب الذي أفاجأ به اليوم هو أننا فعلا مشينا مع النساء، اللائحة النسائية، على أساس أن النساء خصهم يكونو ممثلات.

مشينا مع الشباب، الشباب الآن أقصي، ولنا احنا لما اقترحنا في التعديل ديالنا، السيد الوزير، أن يكون جزئين: الجزء الأول متعلق بلائحة النساء، الجزء الثاني متعلق بلائحة الشباب، لأن الشباب اللي طلعو في اللوائح الانتخابية فعلا أبانوا على فضج وتجربة وكفاءة للدفاع على قضايا الوطنية وقضايانا الأخرى المالية والاقتصادية والاجتماعية، وخصوصا الشبابية، وأبانوا على أنهم فعلا فسائل تحتاج للرعاية، وتحتاج للعناية منا، باش نقولو بأننا بغينا فعلا ندعج الشباب ونعطيهو رسالة إيجابية، وباركة علينا، وباركة علينا من جذوع النخل الخاوية، التي طالما عمرت هذه

الموافقون = 04؛

المعارضون = 83؛

الممتنعون = 13.

شكرا.

إذن نمر الآن للتعديل الثاني، وأعطي الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق العدالة والتنمية.

#### المستشار السيد عبد الكريم لهوايشري:

السيد الرئيس،

احنا التعديل ديالنا يروم إلى الإبقاء على المادة كما جاءت أو كما أحييت من مجلس النواب، أو كما جاءت بها الحكومة، عفوا، لأمر بسيط، هو أننا نتكلم اليوم عن العتبة، العتبة ماشي احنا اللي جينا بها، هي جاءت في حكومة عبد الرحمان يوسف، وبالتالي هذه العتبة كانت عندها علاقة وطيدة باللائحة، لا معنى لللائحة بدون عتبة، ولا معنى لللائحة بدون برنامج انتخابي.

إذن لما قلنا خص تكون العتبة، تيكون البرنامج الانتخابي، تيكون التنافس بين الأحزاب، وكل الحديث عن إلغاء العتبة في الحقيقة ليس ذي موضوع.

الأمر الثاني هو أن تكلمنا على القاسم الانتخابي، القاسم الانتخابي هاذي في الحقيقة واحد الإجراء اللي كان تدار، واللي جاء اليوم ما كانش عندو تعريف، لأنه كان من باب السماء فوقنا، كان معلوم القاسم الانتخابي أشنو هو، ندرس لأبنائنا في الجامعات تجارب دولية، وبالتالي لا يمكن أن نتحدث عن غير هذا القاسم الانتخابي.

لكن الغريب والعجيب هو أنه جيء بقاسم انتخابي اليوم له معاني فيه (combinaison)، فيه المزج بين القاسم الانتخابي، عدد المصوتين، عدد المسجلين، عدد الأصوات المعبر عنها، عدد الأصوات الصحيحة. في الحقيقة ما بقينا شاعطينا للمواطن المخاطب ديالنا أي قاسم، أي تعريف، لا هو تعريف علمي، لا هو تعريف سياسي، ما عندو حتى تعريف. ولى عندنا قاسم انتخابي هلامي، كل مرة كيفاش تديره.

اليوم تنتكلمو خصنا نحافظو على القاسم الانتخابي اللي طالما اشتغلنا به، وجرت به، العادة منذ أن تم اقتراحه هو واللائحة اخدنا به واعطى نتائج.

اليوم التقييم ديالنا وديال الحكومة الأولى والثانية ديال العدالة والتنمية تقيميهو المواطنين، ما تنجيوش تنحايلو عليه هنايا وتنديرو له آليات، الآليات لإجهاض تجربة لم تقم بعد.

شكرا السيد الرئيس.

#### السيد الرئيس:

شكرا.

المؤسسة.

أقول، السيد الوزير، الغريب اليوم اللي جاني، هو كيف.. كيف.. كيف اليوم..

أضمن لي حتي في الكلام، السيد الرئيس، باش نكمل التعديل ديالي.

**السيد الرئيس:**

وا شوف، الله يخليكم، أرجوكم.. واجلس حتى نعطيك الكلمة السيد الرئيس، حتى نعطيك الكلمة.

أرجوكم، الله يخليكم.. غنعطيك الكلمة، أرجوكم، أرجوكم.

خليونا في الجو اللي ابدينا فيه واللي استمر طيلة أطوار هذه الجلسة.

من فضلك، السيد المستشار المحترم، أنت تعبر عن رأيك، راه أنت كنت تتعبر على الرأي ديالك بكل حرية بكل ديمقراطية، لكن تجنب استعمال الكلمات اللي لا داعي ليها. تفضل.

**المستشار السيد عبد الكريم لهوايشري:**

قلت، السيد الرئيس المحترم، احنا هنا نتحرمو بعضياتنا ونستعمو، راه استمعنا لكلام في اللجنة وهنا. كلام أساء إلينا جميعا، ومع ذلك استمعنا إليه بكل حرية.

شكرا.

**السيد الرئيس:**

شكرا.

انتهى الوقت السيد الرئيس.

إذن نستعمل الآن لكلمة للسيد الوزير، تفضل السيد الوزير المحترم.

**السيد وزير الداخلية:**

شكرا السيد الرئيس.

هاذ التعديل اللي جا به فريق العدالة والتنمية أيضا تيجي في إطار مشروع القانون اللي جات به الحكومة، لهذا فهو مقبول.

**السيد الرئيس:**

شكرا السيد الوزير.

إذن أعرض التعديل للتصويت:

شكون اللي موافق على التعديل اللي تقدم به فريق العدالة والتنمية؟

الموافقون = 13؛

المعارضون = 83؛

المتنعون = 04.

**المادة 85:**

طيب، إذن الآن أعرض المادة 85 للتصويت، كما وافقت عليها اللجنة:

الموافقون = 83؛

المعارضون = 13؛

المتنعون = 04.

**المادة 86** (عندنا فيها فقرتان، الثانية والثالثة):

الموافقون: بالإجماع.

**المادة 87:**

الموافقون: بالإجماع.

**المادة 88** (الفقرة الأولى والفقرة الثانية):

الموافقون: بالإجماع.

**المادة 91:**

عندنا فيها تعديل تقدم به فريق العدالة والتنمية، مرة أخرى أعطي الكلمة لأحد المستشارين.

تفضل السيد المستشار المحترم.

**المستشار السيد عبد الكريم لهوايشري:**

شكرا السيد الرئيس.

هو في الحقيقة هنايا ثاني ثبتنا أن الإبقاء على أي لائحة ما يمكنش توزع لها المقاعد ما لم تحصل على العتبة المشار إليها سلفا، واللي كنا جبناهها باش نبقاو منسجمين مع التعديل ديالنا.

الذي فاجأني اليوم هو أنه احنا فعلا كنا منسجمين كفريق العدالة والتنمية، منسجمين مع التوافق الذي حصل بين الأحزاب السياسية، منسجمين مع أنفسنا، مع القانون الذي تم تقديمه لمجلس الحكومة، أيضا المجلس الوزاري، وكنا منسجمين، وبقينا مع ريوسنا في نفس الموقع ديال التوافق مع الأحزاب ديال الأغلبية.

واليوم لما تنجيو.. الذي حصل هو الغريب لما تنتكلمو على قاسم انتخابي، راه كان السيد الرئيس قبل قليل تكلم.. لا أصل له، هذا واحد.

الأمر الغريب وشديد الغرابة، والتي هي سابقة لم نشهد لها مثيل، هو أن يأتي السيد وزير الداخلية الممثل ديال الحكومة هنايا ونحن نعلم بأن وزارة الداخلية هي وزارة الداخلية، وزارة الداخلية هي وزارة الداخلية، لكن الغريب هو أننا لاحظنا بأن بعض المكونات أصبحت تصوت خلافا لما عاهدناه في سنوات سابقة ضدا على المقترح الذي جاءت به الحكومة وجاء به على الخصوص وزير الداخلية.

هاذي غرابة واستغراب، نسجلها اليوم بكل.. نتمنى أنها تتسجل، وهذا استغراب نتمنى أن نجد له تفسيرا، أنا لا أنتظر التفسير، ولكن نتمنى أن نجد له تفسيرا، أن تصوت أحزابا ضد ما جاء به السيد وزير الداخلية ممثل الحكومة ومعه، للأسف الشديد، حتى أغلبتنا تصوت ضدا على هذا النص الذي أحالته الحكومة.

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير.

السيد الرئيس:

شكرا.

انتهى الوقت، شكرا.

نستمع الآن لكلمة السيد الوزير المحترم، تفضل السيد الوزير.

السيد وزير الداخلية:

شكرا لممثل فريق العدالة والتنمية على كلمته النيرة.

هاذ النقطة باقية في نفس الإطار، لهذا التعديل مقبول.

السيد الرئيس:

شكرا السيد الوزير.

إذن أعرض التعديل اللي تقدم به فريق العدالة والتنمية للتصويت:

الموافقون على التعديل = 13؛

المعارضون للتعديل = 83؛

المتنعون = 03.

راك تتصوتي في الكولوار، جلستي في بلاصتك السيدة الرئيسة، جلستي مكانك باش نحسب الصوت ديك.. واخا شكرا.

أعرض المادة 91 للتصويت:

الموافقون = 83؛

المعارضون = 13؛

المتنعون = 04.

المادة 93:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 94:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 95:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 96:

الموافقون: بالإجماع.

طيب، إذن الآن تنعناود نعرض هاذ المادة بكل مكوناتها، المادة الأولى برمتها للتصويت:

الموافقون = 83؛

المعارضون = 17؛

المتنعون = 00 (لا أحد).

طيب، ندوزو الآن، إلى اسمحتو للمادة الثانية من المشروع، الرامية إلى تبني القانون التنظيمي رقم 27.11 بالمادة 12 المكررة، وقد ورد بشأن هذه الأخيرة تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل.

تفضل أحد السادة المستشارين.

المستشار السيد المبارك الصادي:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل يروم إلى تخليق الحياة السياسية وتخليق العمل البرلماني للحد من ظاهرة الغياب، وتقترح أن مجرد كل نائب برلماني تغيب دورة تشريعية كاملة عن الحضور للأشغال ديال مجلس النواب دون عذر مقبول.

الي جا في المقترح ديال السادة النواب هو أنه في سنة كاملة، إلى جا السيد البرلماني وحضر الافتتاح عندو الحق يغيب طيلة السنة.

جينا بهاذ المقترض باش نعززو من تخليق الحياة السياسية وتخليق العمل البرلماني داخل المؤسسات.

وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا.

نستمع لرأي السيد الوزير المحترم.

السيد وزير الداخلية:

شكرا السيد الرئيس.

كان توافق من أجل إعطاء مدة زمنية ديال سنة تشريعية كاملة، وهذا كان بالتوافق، لهذا التعديل غير مقبول.

السيد الرئيس:

شكرا.

إذن أعرض التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل = 04؛

المعارضون للتعديل = 92؛

المتنعون = 04.

إذن أعرض المادة 12 المكررة للتصويت، كما جات في النص، طبعا.

أعرض المادة 12 المكررة للتصويت:

الموافقون = 96؛

المعارضون = 00 (لا أحد)؛

المتنعون = 04.

وننتقل الآن للتصويت على المادة الثالثة من المشروع:

الموافقون: بالإجماع.

أعرض الآن مشروع القانون التنظيمي برمته للتصويت:

الموافقون = 83؛

المعارضون = 17؛

المتنعون = 00 (لا أحد).

إذن، حسب هذه النتيجة، فقد وافق مجلس المستشارين على مشروع

قانون تنظيمي رقم 04.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب.

الآن ندوزو لمجلس المستشارين، وفيه سنصوت على مواد مشروع القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين رقم..  
نعم أسيدي؟  
نقطة نظام؟ في التسيير؟ تفضل.

المستشار السيد نبيل شيخي (في إطار نقطة نظام):  
السيد الرئيس،

أنا منذ قليل طرحت القضية ديال أنه غنتيرو بالوقت ديال صلاة الجمعة، باقي لها دابا عشر دقائق، وبالتالي أنا كنتمس أنه توقف الجلسة ماشي غرفعوها، غتوقف الجلسة، نمشيو نصليو الجمعة ونرجعو نكمولو على غرار.. أنا غير نكمل، قل اللي بغيتي، أنا غير نكمل، غير نكمل.

السيد الرئيس:

خليه يكمل، يعبر على الرأي ديالو.

المستشار السيد نبيل شيخي:

.. غير نكمل، أنا أشنو سميتو، نكمل، شوف دابا خليني نكمل، نرجعو، نوقفو على غرار ما قام به زملائنا في مجلس النواب، مثل هاذ النازلة، وأنا غادي نزيد غادي نقول للمغاربة راه كيجمعنا.. عندنا الثوابت ديالنا اللي هي الدين الإسلامي، وعندنا المذهب المالكي، المذهب المالكي يجعل من جميع العقود التي تتم أثناء صلاة الجمعة باطلة ولاغية.

السيد الرئيس:

واضح، السيد الرئيس، واضح، واضح.

المستشار السيد نبيل شيخي:

وبالتالي، إيوا دابا الأمور إلى كانت واضحة السيد الرئيس، كنت تنتبه لهاد الشي من الأول.

السيد الرئيس:

واضح، واضح، لا. أنا اللي كنعرف، أنا إلى سولتني كرئيس جلسة، أنا اللي كنعرف حتى العمل عبادة، أنا اللي كنعرف العمل عبادة، نستمر في العمل ديالنا، إيوا صافي، اللي بغا يمشي يصلي يمشي يصلي.

إذن ننقلو الآن لمشروع القانون التنظيمي رقم 05.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين.

المادة الأولى:

وسنعرض للتصويت - كما درنا - تباعا المواد المعنية بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 28.11 بموجب هذه المادة.

المادة 13 (الفقرتان الأولى والثانية):

الموافقون: بالإجماع.

المادة 14 (الفقرة الثانية):

الموافقون: بالإجماع.

المادة 24:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 25:

الموافقون = 84؛

المعارضون = 00 (لا أحد)؛

المتنعون = 04.

المادة 26:

أعرض المادة 26 للتصويت:

تفضل خذ الكلمة.

المستشار السيد رحال المكاوي (في إطار نقطة نظام):

احنا كنصوتو على قوانين تنظيمية مهمة جدا، ومهم أنه جميع السيدات والسادة المستشارين يشاركو في هاذ العملية، راه عملية ديمقراطية. أحد الفرق طلب باش توقف الجلسة، كانت باقية 10 دقائق للصلاة. كنظن بأنه دبا هاد القانون اللي احنا راه ماشيين فيه يمكن الوقت غادي يسعنا باش نسالو، كنتقترح مباشرة بعد ما نصوتو على هاد المشروع، نوقفو للصلاة ونكمولو القوانين الأخرى، ونديرو واحد أربع ساعة..

السيد الرئيس:

حتى نسالو هاد المشروع، نسالو هاد المشروع.

المستشار السيد رحال المكاوي:

نسالو هاد المشروع، السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

نسالو هاد المشروع، وصافي متفقين، نسالو هاد المشروع.

المستشار السيد رحال المكاوي:

باش ما يمكنش شي كيصوت وشي ما كيصوت.

السيد الرئيس:

متفقين، متفقين.

المستشار السيد رحال المكاوي:

احنا كاع مسلمين.

السيد الرئيس:

متفقين، إذن نسالو هاد المشروع، ذيك الساعة نوقفو الجلسة.

المادة 26: الموافقون: بالإجماع.

المادة 30 (الفقرة الأولى): الموافقون: بالإجماع.

المادة 43: الموافقون: بالإجماع.

المادة 87: الموافقون: بالإجماع.

المادة 91 (الفقرة الأولى): الموافقون = 84؛ المعارضون = 04؛ الممتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 92: الموافقون: بالإجماع.

المادة 94: الموافقون: بالإجماع.

المادة 95: الموافقون: بالإجماع.

المادة 96: الموافقون: بالإجماع.

المادة 97: الموافقون: بالإجماع.

إذن أعرض المادة الأولى برمتها من مشروع القانون التنظيمي للتصويت: الموافقون = 87؛ المعارضون = 04؛ الممتنعون = 00 (لا أحد).

إذن نمر للمادة الثانية (من المشروع المتعلقة بتغيير عنوان الفرع الأول من الباب السابع من القانون التنظيمي رقم 28.11):

المادة الثانية: الموافقون: بالإجماع.

المادة الثالثة: المادة الثالثة المتعلقة بتقييم القانون التنظيمي رقم 28.11، عندنا فيها المادتين 13 المكررة و70:

المادة 13 المكررة:

الموافقون = 87؛ المعارضون = 04؛ الممتنعون = 00 (لا أحد).

إذن أعرض المادة الأولى برمتها من مشروع القانون التنظيمي للتصويت: الموافقون = 87؛ المعارضون = 04؛ الممتنعون = 00 (لا أحد).

إذن أعرض مشروع القانون التنظيمي برمته للتصويت: الموافقون = 87؛ المعارضون = 04؛ الممتنعون = 00 (لا أحد).

إذن، وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون تنظيمي رقم 05.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين.

غادي نرفعو الجلسة، مباشرة بعد الصلاة (صلاة الجمعة) غرجعو....

يالاه أسيدي الجوج ونصف.

(تم رفع الجلسة).

(استئناف أشغال الجلسة العمومية بعد حوالي ساعة وخمس عشرة دقيقة من رفعها)

السيد الرئيس:

الرجاء من السيدات والسادة المستشارين المحترمين الالتحاق بالمقاعد دياهم.

السيد الوزير المحترم، السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

على بركة الله نستأنف جلستنا التشريعية بعد أن أنهينا التصويت على مشروع القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين، وندوزو مباشرة للتصويت على مواد مشروع قانون تنظيمي رقم 06.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية.

المادة الأولى:

وسنعرض للتصويت تباعا المواد المعنية بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 بموجب هذه المادة:

المادة 8 (الفقرة السادسة التي تضافت لها):

المادة 26: الموافقون = 87؛ المعارضون = 04؛ الممتنعون = 00 (لا أحد).

المادة 70:

الموافقون: بالإجماع.

راه الأمين هو اللي كيحسب، الله يخليك.

أعرض المادة الثالثة برمتها للتصويت من المشروع القانون التنظيمي: الموافقون = 87؛ المعارضون = 04؛ الممتنعون = 00 (لا أحد).

إذن أعرض مشروع القانون التنظيمي برمته للتصويت: الموافقون = 87؛ المعارضون = 04؛ الممتنعون = 00 (لا أحد).

إذن، وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون تنظيمي رقم 05.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين.

غادي نرفعو الجلسة، مباشرة بعد الصلاة (صلاة الجمعة) غرجعو....

يالاه أسيدي الجوج ونصف.

(تم رفع الجلسة).

(استئناف أشغال الجلسة العمومية بعد حوالي ساعة وخمس عشرة دقيقة من رفعها)

السيد الرئيس:

الرجاء من السيدات والسادة المستشارين المحترمين الالتحاق بالمقاعد دياهم.

السيد الوزير المحترم، السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

على بركة الله نستأنف جلستنا التشريعية بعد أن أنهينا التصويت على مشروع القانون التنظيمي المتعلق بمجلس المستشارين، وندوزو مباشرة للتصويت على مواد مشروع قانون تنظيمي رقم 06.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية.

المادة الأولى:

وسنعرض للتصويت تباعا المواد المعنية بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 بموجب هذه المادة:

المادة 8 (الفقرة السادسة التي تضافت لها):

|                                                                                                                        |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| المادة 110 (الفقرة الأولى):<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                    | الموافقون: بالإجماع.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| المادة 111:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | المادة 24 (الفقرة الثالثة):<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |
| المادة 119:<br>الموافقون بالإجماع.                                                                                     | المادة 46:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |
| المادة 127:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | المادة 92:<br>عندنا فيها تعديل تقدم به فريق العدالة والتنمية.<br>يتفضل إحدى السيدات ولا أحد السادة المستشارين لتقديم التعديل.                                                                                                                                                                                                                                                                                             |
| المادة 130:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | المستشار السيد عبد السلام سي كوري:<br>شكرا السيد الرئيس.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |
| المادة 134:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | بالنسبة للتعديل ديال فريق العدالة والتنمية على المادة رقم 92، نقترح الاحتفاظ بالمقتضيات المنصوص عليها في المادة 92 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية، والمرتبطة أساس بتوزيع المقاعد على اللوائح التي حصلت على عتبة 6% من الأصوات، واعتماد قاسم انتخابي كما هو متعارف عليه بقسمة عدد الأصوات الصحيحة على عدد المقاعد المخصصة لكل مجلس، كما ورد في المادة 24 من القانون التنظيمي. |
| المادة 139:<br>الموافقون = 86;<br>المعارضون = 03;<br>المتنعون = 00 (لا أحد).                                           | شكرا السيد الرئيس.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |
| المادة 153:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | السيد الرئيس:<br>شكرا.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |
| المادة 155:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | نعطي الكلمة للسيد الوزير لتحديد موقف الحكومة.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |
| المادة 156:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | السيد وزير الداخلية:<br>هذا هو النص باش جا به مشروع القانون، جابتو الحكومة، هو هاذ اللي شار لو السيد المستشار المحترم، لهذا التعديل مقبول.                                                                                                                                                                                                                                                                                |
| المادة 157:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | السيد الرئيس:<br>التعديل مقبول (من لئن الحكومة)، ونعرضه للتصويت:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |
| المادة 158:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | الموافقون على التعديل = 13;<br>المعارضون = 72;<br>المتنعون = 03.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |
| المادة 159:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | إذن أعرض المادة 92 كما جات في النص للتصويت:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |
| المادة 160:<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                    | الموافقون = 73;<br>المعارضون = 13;<br>المتنعون = 03.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |
| إذن نعاود نرجع مرة أخرى لكي أعرض للتصويت المادة الأولى برمتها:<br>الموافقون = 74;<br>المعارضون = 13;<br>المتنعون = 03. | المادة 103 (الفقرة الثانية المضافة):<br>الموافقون: بالإجماع.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |

الموافقون: بالإجماع.

الآن أعرض مشروع القانون التنظيمي برمته للتصويت:

الموافقون: بالإجماع.

والحالة هاته، يكون مجلس المستشارين قد وافق على مشروع قانون تنظيمي رقم 07.21 يقضي بتغيير القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

أشكركم جميعا على المساهمة دياكم.

ورفعت الجلسة.

#### الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة

##### I- فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

يطيب لي أن أتدخل باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في هذه الجلسة المخصصة للدراسة والتصويت على هذه المجموعة من مشاريع القوانين التنظيمية المتعلقة بالانتخابات، وأن أؤوه بالنقاش البناء وتفاعلكم الإيجابي مع مداخلات السادة المستشارين خلال أشغال اللجنة.

السيد الوزير المحترم،

في البداية، فإننا في الاتحاد العام لمقاولات المغرب، نستحضر بكثير من الفخر والاعتزاز تزامن هذا الاجتماع المخصص لمناقشة هذه الترسنة القانونية الوازنة المتعلقة بالانتخابات مع الذكرى العاشرة للخطاب الملكي التاريخي لـ 9 مارس 2011 الذي أعلن من خلاله جلالة الملك، عن "إجراء تعديل دستوري شامل"، وهو ما خلف حينها ردود فعل إيجابية ومرحبة من مختلف شرائح المجتمع والأطياف السياسية والنقابية والمهنية الوطنية التي نوهت بحكمة وتبصر جلالته ما جعل من المغرب "استثناء" في محيطه الإقليمي الذي كان يشهد احتقاناً اجتماعياً وسياسياً كبيراً لازالت تداعياته تخيم على تلك الدول ليومنا هذا.

كما أننا في الاتحاد العام لمقاولات المغرب نشيد بالتطورات الإيجابية التي تعرفها القضية الوطنية على الصعيدين الدبلوماسي والتموي وذلك بفضل الرؤية الرشيدة والمستشرفة لصاحب الجلالة للحفاظ على الأمن والاستقرار وتعزيز موقع المملكة المغربية سياسياً واقتصادياً وأمنياً، ما مكن المغرب من استعادة ريادته في القارة الإفريقية، بعد عودته إلى حضنه المؤسسي واشتغاله ضمن هياكل الاتحاد الإفريقي، كما نعتز باعتراف الولايات المتحدة الأمريكية بسيادة المغرب على كامل أقاليمه الجنوبية وباستمرار مسلسل فتح قنصليات عامة لدول شقيقة وصديقة بالصحراء أبرزها فتح قنصلية الولايات المتحدة الأمريكية بمدينة الداخلة، وآخرها فتح قنصلية مملكة الأردن الشقيقة بمدينة العيون، وهو ما يعكس بشكل واضح وصرح

نمر الآن للتصويت على المادة الثانية من المشروع المتعلقة بنسخ أحكام المادة 128 المكررة من القانون التنظيمي رقم 59.11 وتعويضها بأحكام جديدة.

الموافقون: بالإجماع.

نتنقل للتصويت على المادة الثالثة من المشروع الرامية إلى تميم القانون التنظيمي رقم 59.11 بالمادة 14:

الموافقون: بالإجماع.

الآن كنعرض مشروع القانون التنظيمي برمته للتصويت:

الموافقون = 74؛

المعارضون = 16؛

الممتنعون = 00 (لا أحد).

بهذا النتيجة يكون مجلس المستشارين قد وافق إذن على مشروع قانون تنظيمي رقم 06.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية.

بأني لنا في البرنامج آخر مشروع، وهو مشروع قانون تنظيمي رقم 07.21 يقضي بتغيير القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

المادة الفريدة التي يتكون منها مشروع القانون التنظيمي:

وغنعرضو للتصويت تباعاً مواد القانون التنظيمي رقم 29.11 التي هي معنية بالتغيير والتتميم بموجب المشروع التي معروض عليكم:

وأبدأ بالمادة 31:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 32:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 42:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 43:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 44:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 45:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 66 (الفقرة الثانية):

الموافقون: بالإجماع.

أعرض الآن المادة الفريدة برمتها للتصويت:

كما يلعب الإتحاد العام لمقاومات المغرب دورا محوريا في تأطير المقاومين والمستثمرين، سواء المغاربة أو الأجانب، وتمثيل المقاومات والدفاع عن مصالحها لدى السلطات العمومية ومختلف الهيئات وطنيا ودوليا، ويحرص الإتحاد على إعمال مبادئ الديمقراطية في أشغاله من خلال احترام أنظمتها الأساسية والداخلية والحرص على عقد الجمع العام في أوقاتها في احترام تام للمساطر القانونية والتنظيمية، كما يتوفر على تمثيلات جمهوية وازنة تغطي جميع جهات المملكة وفدراليات قطاعية تهم جميع الأنشطة الاقتصادية الوطنية.

وقد وقع الإتحاد العام منذ اعتماد التخطيط القطاعي ببلادنا على جميع الاستراتيجيات القطاعية الوطنية نيابة عن القطاع الخاص. وعلى المستوى الدولي، فقد واکب الإتحاد العام لمقاومات المغرب الزيارات الملكية التاريخية للعديد من دول القارة الإفريقية وزياراته الإستراتيجية للصين وروسيا والهند، كما أن الإتحاد العام حاضر بقوة في أكثر من 100 مجلس أعمال مع العديد من دول العالم، وقد عهد إليه بتوزيع وتنزيل علامة المسؤولية الاجتماعية للمقاومات بالمغرب.

وقد نص دستور سنة 2011 على تمثيلية المنظمات المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية بالبرلمان، حيث أنط الفصل الثامن من الدستور للهيئات المهنية للمشغلين مهمة الدفاع عن الحقوق والمصالح الاجتماعية والاقتصادية للفئات التي تمثلها والنهوض بها.

ومنذ بداية هذه الولاية التشريعية دأب فريق الإتحاد العام لمقاومات المغرب بمجلس المستشارين على ممارسة مهامه واختصاصاته البرلمانية بروح المسؤولية دفاعا عن مصالح الفاعلين الاقتصاديين، ولم يتوان عن تقديم الاقتراحات الهادفة والأفكار المبتكرة في شتى المواضيع المعروضة للنقاش والمساءلة، وتجويد النصوص القانونية، باستقلالية وحياد مطلقين دون اصطفااف أو تخندق سياسي مع أي طرف كان، حيث أن ما يحكمنا أثناء التصويت هو مصلحة الاقتصاد الوطني والمقاومات الوطنية، حيث يعتبر فريق الإتحاد العام لمقاومات المغرب إضافة نوعية لتركيب مجلس المستشارين، بفضل توجهه الاقتصادي الصرف إذ يمثل القطاع الخاص والمقاولة التي تخلق الثروة ومناصب الشغل.

لذا، كان من الطبيعي أن نعمل على الحفاظ على الفريق البرلماني لضمان التنزيل السليم للفصل 8 من الدستور من خلال مطالبتنا بمنح المنظمات المهنية لوحدها الحق في منح الترقية للترشح برسم الهيئة الناجبة لهذه الفئة، وذلك نظرا لخصوصية الفريق الذي رغم تواجده في مؤسسة سياسية يمارس مهامه بعيدا عن التدافعات السياسية دون تبخيس للفعل السياسي وفي احترام كامل لجميع الفرق والأحزاب السياسية.

السيد الوزير المحترم،

لقد تم إعداد هذه الترسانة من مشاريع القوانين التنظيمية وفق مقاربة تشاورية مع الهيئات السياسية المبنية على الحوار الثمر والنقاش البناء، كما

موقفا دوليا داعما لمغربية الصحراء ويؤكد وجهة ومصادقية الموقف المغربي إزاء هذا النزاع الإقليمي المتعل.

وعلاقة بالأزمة الصحية التي لازالت تشهدها بلادنا على غرار باقي دول العالم، فعلى الرغم من وقع هذه الجائحة الذي كان كبيرا على الاقتصاد الوطني، أدى إلى تزامن غير مسبوق لأزمة العرض والإنتاج، والطلب والاستهلاك في نفس الآن، فإن هذه الجائحة أظهرت قوة الدولة والمؤسسات ببلادنا، وهو ما زاد من منسوب ثقة المواطنين في مؤسساتهم، لأن الدولة أثبتت أنها دولة راعية، حامية، لم تتخل عن أبنائها وهو ما من شأنه أن يحفزهم، وخاصة الشباب منهم على هبة جديدة للمشاركة المدنية والسياسية، خاصة ونحن على مرمى حجر من الاستحقاقات الانتخابية، مما سيساهم بما لا ريب فيه، في رسم ملامح خريطة سياسية جديدة لبلادنا.

وبهذه المناسبة فقد كان الإتحاد العام لمقاومات المغرب من المكونات الرئيسية في لجنة اليقظة الاقتصادية التي اتخذت إجراءات هامة مكنت من الحفاظ للمقاومات على مناصب الشغل، كما ساهمت في تمكين المقاولة من الصمود والبقاء على قيد الحياة خلال هذه الفترة الصعبة، ثم استئناف نشاطها مع ضمان الحفاظ على القدرة الشرائية وتوازي قاعدة العرض والطلب.

كما انخرط الإتحاد العام لمقاومات المغرب خلال المراحل الأولى للجائحة ضمن الجهود الصحية المبذولة لمحاصرة هذا الوباء من خلال حث المقاومات على إجراء اختبارات الكشف على الفيروس على جميع أجزائها للحد من انتشاره.

كما نشيد وننوه بالحملة الوطنية للتلقيح والتي أعطى جلالة الملك، حفظه الله، انطلاقها بتلقيه للجرعة الأولى من اللقاح وهي دلالة على وقوف جلالته شخصيا وحرصه على إنجاح هذه العملية وتوفير اللقاح مجانا لشعبه الوفي، كما نثمن العمل الجبار الذي تقوم به وزارة الداخلية مركزيا وترابيا للحد من انتشار الجائحة، وضمان مرور الحملة الوطنية للتلقيح في أحسن الظروف وذلك بفضل التنظيم الإداري الترابي.

السيد الوزير المحترم،

اعتبارا لكون الإتحاد العام لمقاومات المغرب هو المنظمة المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية بالمغرب، والذي يعود تاريخ تأسيسه إلى سنة 1947، ويضم أكثر من 100 ألف منخرط برقم معاملات يتجاوز 750 مليار درهم، كما أن 90% من مقاولاته هي مقاولات صغيرة ومتوسطة، خلافا لما يحاول أن يروج له البعض، فهو يعتبر أهم تجمع للمشغلين المغاربة من حيث حجم أنشطته وموقعه على الساحة الاقتصادية والاجتماعية، وحضوره المتميز برؤية شمولية فيما يخص القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بأهم المؤسسات الدستورية ببلادنا كالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، ومجلس المنافسة، والمجلس الأعلى للتربية والتكوين...إلخ.

تقدم الاتحاد العام لمقاولات المغرب بمذكرة بسط من خلالها تصوره ومقترحاته في هذا الموضوع، وهو ما مكن من حصول التوافق بين كافة الفاعلين السياسيين والاجتماعيين على التدابير القانونية اللازمة للإعداد للاستحقاقات المقبلة التي ستمهم الانتخابات التشريعية وانتخابات أعضاء المجالس الترابية، وانتخابات أعضاء الغرف المهنية.

#### السيد الوزير المحترم،

لقد تضمنت هذه النصوص التشريعية الموضوعية بين أيدينا مقتضيات هامة تهدف في مجملها إلى تجويد الترسانة القانونية المتعلقة بالاستحقاقات الانتخابية، وكذا توحيد القواعد القانونية المتعلقة بالضمانات الكفيلة بتحقيق المنافسة الشريفة.

#### أولاً: تعزيز تمثيلية المرأة في المجالس المنتخبة

لا يسعنا إلا أن نثمن ونشيد بوضع آليات تشريعية هامة تهدف إلى تعزيز تمثيلية النساء في مختلف المجالس المنتخبة، من خلال إعطائهن مكانة متميزة تعكس حجم مساهمتهم في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية الوطنية، هذا التمييز الإيجابي لصالح المرأة من خلال اللائحة الجهوية التي عوضت اللائحة الوطنية نعتبره إجراء متميزاً يهدف إلى تمثيل النخب النسائية في جميع الجهات بالمغرب، من خلال توطين المرأة في المحيط الجهوي في اتجاه تحقيق العدالة المجالية وتعزيزها للجهوية المتقدمة مما سيعزز من مبادئ الشفافية وتجديد النخب النسائية.

#### ثانياً: التخليق والشفافية

إننا في فريق الاتحاد العام ننوه بالتنصيص على المقتضيات المتعلقة بالتجريد من العضوية في حالة التخلي عن الائتاء السياسي أو النقابي أو المهني، وهو ما من شأنه تخليق الممارسة البرلمانية واحترام إرادة الناخبين وإضفاء المزيد من المصداقية على التمثيل البرلماني وغايته النبيلة. وحرصاً على تعزيز إجراءات التخليق المتخذة في مجال الحملات الانتخابية التي يقوم بها المرشحون، وإضفاء الشفافية اللازمة عليها، تحقيقاً للمنافسة المنصفة والشريفة، فإننا نشيد بإلزام وكيل كل لائحة أو كل مترشح بإعداد حساب حملته الانتخابية وفق مساطر محددة لضبط استعمال المال في الحملات الانتخابية، تحت طائلة التجريد من العضوية.

#### ثالثاً: حالات الجمع بين الانتخابات

لا بد من التنويه بهذا المقتضى الذي يهدف إلى الحد من ظاهرة الجمع بين المناصب الانتدائية من خلال تنافي صفة برلماني ورئاسة مجلس جماعة يفوق عدد سكانها 300 ألف نسمة وكذا مع صفة رئيس مجلس عمالة أو إقليم، وهو ما سوف يمكن من عقلنة الانتخابات البرلمانية وإبلاء الاهتمام اللازم بمصالح المواطنين من خلال التفرغ الكامل لتدبير شؤون المجالس المحلية وممارسة العمل البرلماني في أحسن الظروف، وتجويد العمل الانتدائي المحلي والوطني، وفتح المجال أمام كفاءات ووجوه جديدة لتولي مناصب المسؤولية الانتدائية البرلمانية، كما ستقلص من ظاهرة الغياب سواء على المستوى

الترابي أو البرلماني.

#### رابعاً: تأهيل الأحزاب السياسية

لا بد أن نشيد بالمقتضيات الواردة ضمن مشروع القانون التنظيمي رقم 07.21 والهادفة إلى مواكب الأحزاب السياسية من خلال تنزيل التوجيهات الملكية السامية المتعلقة بالرفع من الدعم العمومي الممنوح للأحزاب السياسية بقصد مواكبتها، وتحفيزها على تجديد أساليب عملها، بما يساهم في الرفع من مستوى الأداء الحزبي ومن جودة التشريعات والسياسات العمومية، مع تخصيص جزء من الدعم العمومي لفائدة الكفاءات التي توظفها في مجالات التفكير والتحليل والابتكار، وكذا الرفع من مبلغ الهبات والوصايا والتبرعات النقدية والعينية التي يمكن لكل حزب سياسي أن يتلقاها من أجل تمكينه من القيام بأدواره الدستورية المرتبطة بتأطير المواطنين.

#### الحفاظ للمنظمات المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية على فريق برلماني

عطفاً على ما قلناه في البداية فلا يسعني، السيد الوزير المحترم، في هذا المقام إلا أن أثنى باسم الاتحاد العام لمقاولات المغرب بهذا المقتضى الهام الذي يقضي بالحفاظ للمنظمات المهنية للمشغلين الأكثر تمثيلية على فريق برلماني مع ضمان استقلاليته، وذلك لتمكينها من التعبير عن انشغالات الفاعلين الاقتصاديين والمقاولات الوطنية وكذا تقديم مساهمتها بخصوص مراقبة السياسات العامة وتوجيهها.

#### السيد الوزير المحترم،

إننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب واعون بحجم التحديات والصعاب التي تنتظم في هذه السنة المقبلة، خاصة وأنها سوف ستكون سنة انتخابية بامتياز.

وفي الأخير، فإننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب نصوت بالإيجاب على هذه المشاريع الهامة المعروضة للتصويت، كما أننا نثمن ونشيد باتخاذ قرار إجراء الاستحقاقات الانتخابية في وقتها، احتراماً للآجال الدستورية لكافة الهيئات الانتخابية، بما يعزز المسلسل الديمقراطي في بلادنا تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة حفظه الله. والسلام.

#### II- فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا نعتبر في الاتحاد المغربي للشغل أن إجراء الانتخابات في مواعيدها الدستورية في حد ذاته يعتبر تحدياً كبيراً، وإن إنجاح هذه المحطة سيكون إنجازاً مهماً خاصة بالنظر للظروف الاستثنائية التي تعيشها بلادنا والعالم بأسره في مواجهة جائحة كورونا "كوفيد-19" والحملة الوطنية للتلقيح الجارية

جهود كل القوى الحية من أجل رفع هذه التحديات وفي مقدمتها: الدفاع عن قضية بلادنا الأولى في تحصين وحدتنا الترابية، والارتقاء بمستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، باستكمال إنجاز الأوراش الكبرى التي انخرطت فيها بلادنا.

### III- المستشاران السيد عبد اللطيف أعمو والسيد عدي شجري (حزب التقدم والاشتراكية):

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارين،

مافتئ حزب التقدم والاشتراكية يتزاع من أجل تجويد المنظومة الانتخابية، ويدعو إلى ضرورة توفير الأجواء السياسية العامة الملائمة لإنجاح الاستحقاقات المقبلة، وذلك بالحرص على تحقيق شروط الانفتاح السياسي والحقوق، وتلطيف الأجواء، مع الحاجة إلى مناخ سياسي يُتيح استعادة الثقة.

ومجلس المستشارين، وهو يعقد جلسة عمومية يخصصها للدراسة والتصويت على منظومة قانونية تضم مشاريع قوانين تنظيمية تهم مجلس النواب ومجلس المستشارين والجماعات الترابية بمستوياتها الثلاثة: (مجالس الجهات، مجالس الأقاليم والعمالات، مجالس الجماعات المحلية)، إضافة إلى مشروع القانون التنظيمي للأحزاب السياسية، فهو يعي تمام الوعي بأن أهمية مناقشة المنظومة الانتخابية تكمن في كونها لا تقتصر على تنظيم عملية التصويت يوم الاقتراع، بل تمتد عمليا لخمس سنوات في الزمن، وهي في الحقيقة مدخل للتحكم في مختلف مناحي حياة المواطن العامة والخاصة، على مدى سنين طويلة.

ولا داعي هنا للتذكير بأن الجماعات الترابية هي التي تهتم بالبنى التحتية، والمرافق الاجتماعية كالصحة والتعليم والسكن والشغل وغيره... وأن المؤسسة التشريعية بغرفتيها، تهتم أساسا بالتشريع ومراقبة الأداء الحكومي وبتقييم السياسات العمومية بشكل عام. ومن هنا تظهر الأهمية القصوى والتداعيات الكبرى للعمليات الانتخابية على حياة المواطنين.

لكن، سيكون بمقدورنا، من خلال ما سنتضمنه مشاريع القوانين هاته، رغم أهميتها، أن نحيب على سؤال محوري يتعلق بضمان تقوية المؤسسات وكسب ثقة المواطنين في مؤسسات نظامنا الديمقراطي، وإعطاء الفعل السياسي حمولته القادرة على الإقناع والابتكار ولمّ الشمل والمصالحة في عدد من القضايا المفصلية والمستعصية، بهدف ضمان إنجاز مسيرة المغرب نحو الديمقراطية.

ويتأكد هنا بأن الأمر لا يتعلق فقط بمجموعة مشاريع قوانين تنظيمية، ولكن يتعلق بمنظومة قانونية، يمكن حصر مستجداتها في أربع نقط أساسية، تخرق كل هذه القوانين. ومن عناوينها البارزة:

ببلادنا والتي من المرجح أن تستمر لشهور حتى تحقيق المناعة الجماعية. وفيما يتعلق بمشاريع القوانين المعروضة في هذه الجلسة للمناقشة والتصويت، فإن فريق الإتحاد المغربي للشغل يسجل العديد من الإيجابيات والإضافات النوعية التي تروم بصفة عامة تطوير النظام الانتخابي ببلادنا لمواكبة التطورات و الدينامية التي يعرفها المجتمع المغربي، والتي همت ما يلي:

1- تخليق الحياة السياسية والنيابية؛

2- حكمة دعم الأحزاب السياسية وعقلنة وضبط قواعد استفادة

الأحزاب من الدعم المالي الذي تمنحه الدولة؛

3- توسيع حالات التنافي؛

4- منع الترحال بين الفرق النيابية؛

5- توسيع التمثيلية النسائية وفق منظور أكثر شمولية مع اللائحة الجهوية وتوسيع التمثيلية في الغرف المهنية، مما سيعزز من الحضور النسائي في المؤسسة التشريعية وإن كان طموحنا في فريق الإتحاد المغربي للشغل هو الارتقاء بها نحو المناصفة بتفعيل هذا المبدأ المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور. إلا أن هذا المكسب يبقى خطوة محممة ومؤسسة لتفعيل هذا مبدأ في الاستحقاقات المقبلة بما يضمن للمرأة حضورا سياسيا يتأشى وما باتت تضطلع به من أدوار داخل المجتمع المغربي.

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

بالنسبة للقانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب والذي أثير بصدده نقاش وجدال بين الفاعلين السياسيين وخاصة ما يتعلق بالقسم الانتخابي، فنحن نعتبر أن الأمر يتعلق بالاقتراع المباشر الذي يهيم ممثلي الأمة داخل مجلس النواب ولأن الأمر حسم ديمقراطيا داخل هذه المؤسسة المعنية بالموضوع، فقد قرر فريق الإتحاد المغربي للشغل التعاطي إيجابيا مع ما تقرر داخل الغرفة الأولى وبالتالي التصويت النافع مع مشروع القانون المذكور.

لكننا بالمقابل نسجل أن التحدي الأكبر الذي يواجه المشهد السياسي والانتخابي ببلادنا يبقى هو الرفع من مستوى المشاركة السياسية وضمان انخراط المواطن في هذه اللحظة الديمقراطية، وهي مسؤولية مشتركة بين كل الفاعلين السياسيين: حكومة وأحزابا ومجتمعا مدنيا، في إقناع المواطنين بالتعبير عن اختياراتهم السياسية بناء على برامج سياسية واقعية ومستجيبة لتطلعات كل المواطنين والمواطنات ولوائح ديمقراطية قادرة على إعادة روح الثقة في الممارسة السياسية.

وأملنا كذلك أن يتم رفع الحيف عن مغاربة العالم، بتكثيفهم من التعبير من إسراع صوته داخل المؤسسة التشريعية وضمان إشراكهم بمراكز القرار ببلادنا.

علاوة على ذلك، لا بد من استحضار كل التحديات المطروحة على بلادنا، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، وهو ما يستدعي تضافر

وللمتقنين.

وهنا يندرج مبدأ الفعالية، الذي يتوخى توفير الأدوات القانونية الكفيلة بإبراز النخب المحلية، القادرة على أجرأة الاختصاصات التنموية، والاختصاصات ذات الطابع التقني الموكولة إلى الجماعات الترابية.

ومن منطلق أن التنمية المستدامة أضحت ذات بعد جهوي وتراي، فهذا يدفعنا بقوة وثبات ويحفزنا جميعا على توفير الوعاء القانوني، الذي يؤهل المنتخبين المحليين لممارسة أدوارهم التنموية بشكل فعال، من خلال تعزيز مبدأ التمييز الإيجابي لفائدة المرأة، والسعي نحو المناصفة، تنفيذاً للمقتضيات الدستورية الواردة في الفصل 19 من دستور 2011، الذي ينص على أن الرجل والمرأة يتمتعان على قدم المساواة بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية (...). وانطلاقاً من سعي الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، لابد هنا أن نشير إلى أن التمييز الإيجابي يجب أن يكون أداة مؤقتة يكون الهدف منها تشجيع المجتمع السياسي بفكرة أن المرأة يجب أن تكون حاضرة بقوة في صلب إنتاج القرار العمومي. وليس فقط أن الأحزاب السياسية تبادر إلى اقتراح نساء للمناصب التمثيلية، لأنها مجبرة بحكم القانون، مما سيسمح بالانتقال بسرعة من التمييز الإيجابي، كحالة قانونية وكوضع مسطري ملزم، إلى ثقافة مجتمعية وسياسية راسخة وممكنة. وأن المطلوب هنا هو الارتقاء بالثقافة السياسية السائدة تحقيقاً لرفعة المجتمع وموائمه.

كما أن خيارنا اليوم بقدر ما هو خيار يتوخى مزيداً من الفعالية والعدالة الانتخابية، فهو أساساً خيار متجه نحو القطع الجذري مع الطابع غير الحر وغير الشفاف للانتخابات مستقبلاً. ونحن نثمن عالياً كل التعديلات والتقنيات المعتمدة والتي تذهب في اتجاه التنافس الانتخابي العادل والمتكافئ. فالعمليات الانتخابية تتميز بمستوى تقني وبمستوى قانوني تؤمنه وزارة الداخلية من خلال خبرائها ومختصيها في الشأن الانتخابي. لكن، البعد السياسي الموكول إلى الأحزاب والهيئات السياسية هام كذلك، لأن العملية السياسية تحتاج إلى إرادة سياسية حقيقية وفعالية لتنظيم انتخابات تنجح مؤسسات تمثيلية، لها شرعية شعبية، ولها كفاءات قادرة على الاستجابة لتطلعات المواطنين. ومن هنا تنبع أهمية عقلنة الانتخابات السياسية، ومعالجة حالات التنافي.

وإذ نسجل بارتياح بأن المنظومة الانتخابية شهدت تقدماً إيجابياً، وتضمنت عدداً من الإيجابيات التي تحملها المقتضيات التعديلية الحالية، لا سيما على مستوى السعي نحو المناصفة، وضمان التعددية من خلال حذف العتبة، وكذا توسيع مبدأ التنافي، وفتح الباب - ولو بشكل ضيق ومحتشم - أمام تمثيلية مغاربة العالم.

كما نُعرب في ذات الوقت عن أسفنا لعدم مُسايرة عددٍ من مقترحات حزب التقدم والاشتراكية، والتي كانت تهدف إلى تعزيز حضور النساء، خاصة بمجلس المستشارين، وإلى ضمان تمثيلية أقوى للشباب ولـمغاربة العالم

**أولاً:** دعم وترسيخ وتقوية التمثيلية النسائية في المؤسسات والهيئات المنتخبة؛

**ثانياً:** اتخاذ عدد من التدابير تروم تخليق الحياة السياسية ومحاربة ظاهرة الترحال السياسي؛

**ثالثاً:** توسيع مصادر الدخل وموارد الأحزاب السياسية، فيما يتعلق أساساً بالدعم السنوي المخصص للأحزاب السياسية؛

**رابعاً:** إعادة النظر في التوزيع بين الجماعات التي تتم فيها الانتخابات بالاقتراع اللائحي، والأخرى التي يتم فيها الاقتراع بالتصويت الفردي.

ولا يسعنا هنا إلا أن نحكي التفاعل الإيجابي لوزارة الداخلية مع هذه العناوين الأربعة الرئيسية، التي قدمتها الوزارة، على أساس قاعدة توافقية، بناء على لقاءات تحضيرية مع الأحزاب السياسية، واليوم، نحن نشهد تسريعاً لوتيرة النقاش والتداول، بهدف الحرص على انتظام المسار الانتخابي في مساره المعهود، بإنجاح تنظيم الانتخابات القادمة قبل شهر أكتوبر المقبل، احتراماً للمواعيد الدستورية.

والتوافق، يجب أن يرمي إلى عقلنة المشهد السياسي والتحفيز على إظهار نبل العمل السياسي، من منطلق أن مختلف التعديلات والإضافات في مشاريع القوانين التنظيمية ترمي أكثر إلى تحسين العملية الانتخابية وتجويد بعض جوانبها.

فالرهان على تجويد النظم الانتخابية، هو رهان استراتيجي. وعلينا الخروج من التوافقات الإرضائية إلى مستوى بناء توافقات استراتيجية صلبة وقوية، من خلال تبني إصلاحات مبنية على القطبية السياسية، التي ستخرجنا من منطق التحالفات الهجينة على حساب مخرجات العملية الانتخابية.

ولابد كذلك من التنويه هنا بالتعديلات الأساسية التي تضمنها مشروع القانون التنظيمي رقم 06.21 والمتعلقة بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية، والتي تميزت بثلاث عناوين أساسية:

- 1- تعزيز آلية التمييز الإيجابي لفائدة المرأة؛
- 2- تخليق العمل السياسي والحزبي؛
- 3- إقرار مبدأ الفعالية في الأداء الانتخابي.

وذلك، من خلال ضبط مسطرة الترشيح لانتخابات مجالس العمالات والأقاليم مع دعم التمثيلية النسوية في هذه المجالس وكذا في المجالس الجماعية، علاوة على إدخال تحسينات أخرى تهم انتخاب أعضاء المجالس الجماعية. فكلنا نعلم أن تدبير الشأن الترابي أصبح يقتضي كفاءات تقنية، كما يستدعي التفرد من قبل المنتخبين المحليين المكلفين بتدبير الشأن المحلي.

وبالتالي، فالمستجدات التي أتت بها المنظومة القانونية، التي نحن في طور مناقشتها والمصادقة عليها داخل البرلمان، تروم الحد من الجمع بين المهام التمثيلية، لتمكين المنتخبين من التفرد لإدارة الشؤون الترابية. ونحن نتمنى أن نسير تدريجياً وثباتاً نحو استحقاقات تكون الأفضل فيها للفئات المتعلمة

18 و 24 سنة لا يمثلون سوى 4% من مجموع الناخبين المسجلين. فماذا أعدنا لكسب ثقة هذه الفئة التي توجد حاليا خارج التغطية؟  
والرهان هو الإقناع، من خلال الرفع من نسبة المشاركة. وعلينا جميعا، كأحزاب سياسية وكإعلام وكفاعلين مجتمعيين، القطع مع خطاب العدمية وتبخيس العمل السياسي، مع الحرص على رد الاعتبار له، وإعادة بناء مغرب ما بعد جائحة كورونا، بمؤسسات في مستوى تطلعات الشعب وانتظاراته.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إن منطلق الثقة بين الأحزاب السياسية والدولة من جهة، وبين المواطن والأحزاب السياسية من جهة أخرى، يكون أولا بتجويد محتوى هذه القوانين، والرفع من سقف تطلعاتها.

ويجب أن يكون لدى المواطن شعور وإحساس بأن هذه المنظومة القانونية المعدة، ستكون سليمة ومحفزة على المشاركة وعلى الحضور السياسي، وأن لا تكون خاضعة للتوظيف السياسي في كل محطة.

والعقلنة توجد كذلك في صلب الثقة، فرغم إيجابية هذه القوانين في مجملها، فهي لا تذهب كلها في المسار المطلوب. فبين المد والجزر، ألم يحين الوقت لكي تحظى القوانين الانتخابية بمزيد من الاستقرار والثبات؟

ففي كل لحظة انتخابية، نقوم بإعادة خلط الأوراق مجددا، مع العلم أن فكرة التوافق ليست فكرة سيئة، خصوصا في موضوع القوانين الانتخابية التي لا يمكن أن تكون موضوع تنافس أو موضوع استعلاء طرف على آخر.

إننا مدعوون في لحظة ما بعد كورونا للتأسيس لآليات انتخابية أكثر استقرارا وثباتا، لأن في ذلك تعزيز للثقة في المؤسسات، ويتعين من هذا المنطلق الحرص على توفير الكثير من الثبات ومن الضمانات، لأنه أصلا، لا يوجد نظام انتخابي مثالي.

إن أزمة الثقة والانتقادات الموجهة للأحزاب السياسية، باعتبارها آلية من آليات الوساطة الاجتماعية، هي سابقة للأزمة الحالية المتمثلة في جائحة كورونا، وهي أزمة النظام التمثيلي بشكل عام. والنص القانوني وحده لا يمكن أن يحول الفاعلين السياسيين إلى آلات تطبق القانون بشكل آلي وميكانيكي. والتوافق مهم، والتدرج مهم كذلك.

لكن، الأكيد هو أنه إذا استطاعت الأحزاب السياسية أن تقدم برامج قابلة للتطبيق، وأن يكون بمقدورها مخاطبة المعتاد اليومي للمواطن المغربي بصراحة وبدقة وبموضوعية، بعيدا عن لغة الخشب السائدة. وعندما سيلامس المواطن بأن الأحزاب خلقت تجديدا في بروفاليتها المقترحة للمسؤولية السياسية، وأنها بذلت جهدا لتجديد نخبها ولتنطوير أدائها وتحسين ديمقراطيتها الداخلية، فهذا سيساهم في تعزيز ثقته، وانخراطه، وسيساهم في إقناعه بأننا نسير في الاتجاه الصحيح. وهو ما يقتضي في آخر

والكفاءات الحزبية في مختلف المؤسسات المنتخبة، وطنياً وتربياً.  
فإذا كان العنوان الكبير لمشاريع القوانين التنظيمية هاته هو دعم وترسيخ وتقوية التمثيلية النسائية، فالمستقبل سيكون فوق ذلك متاحا للفئة المتعلمة التي تمنح قيمة مضافة للإنتاج التشريعي، وللعمل الميداني التنموي... والذي نتمنى أن يتم تدعيمه وأن يكون للشباب موقع رئيسي في هذه الدينامية الخلاقة.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إن بلادنا تعيش اليوم ظروفًا استثنائية، فرضتها جائحة كورونا. وفي ظل هذه الأجواء، سيكون على الانتخابات المقبلة الجواب على ثلاث تحديات كبرى:

1- ما هو المنطلق لبناء مغرب ما بعد كورونا؟ وبأية مؤسسات منتخبة وتمثيلية؟ وبأي نخب جمهورية ووطنية؟

2- بأية موارد بشرية ومالية ولوجستية سيتم تنفيذ النموذج التنموي الجديد؟

3- ما هي التحديات المطروحة على الأحزاب السياسية لربح رهان الجهورية المتقدمة؟

إن المراهنة على عنصر التأنيث والتشبيب والكفاءة والقدرة على التدبير، هي عناصر نجاح الوصفة لما بعد جائحة كورونا.

وهذه القوانين ومستجداتها ما هي إلا مقدمة لتجاوز الأعطاب التي تعرفها الممارسة البرلمانية والممارسة المحلية. والقانون يضع الوعاء المسطري، لكن الممارسة السياسية أو الممارسة الحزبية هي المسؤولة عن التطبيقات الفعلية والتأويلات الميدانية التي ستعطي للنص القانوني مدلوله العملي. والمقاربة القانونية والتشريعية قد لا تكفي لوحدها، إذا لم تكن قد استفدنا من التجارب السابقة، بنجاحاتها وإخفاقاتها.

فإلى أي حد ستجذب الأحزاب السياسية في إفراز نخب مؤهلة - مع العلم أننا في ظل جائحة كورونا، التي سيكون لها ما قبلها وما بعدها، حتى على المستوى الانتخابي - وفي تحويل اللائحة الوطنية إلى لوائح جمهورية، وما لذلك من أثر إيجابي، بحكم أن المغرب راهن على الجهورية كرافعة للتنمية. ومنذ مدة، وهو يمهد لنموذج تنموي يعتمد الجهورية.

ونحن نعتبر، أن المراهنة على الجهورية مسألة إيجابية، لكن الأثر السلبي نراه للأسف في ضعف مكانة ووضعيتهم الشباب، وكذلك مغاربة العالم في هذه المعادلة الجهورية.

إن ظرف ما بعد كورونا سيكون صعبا بالتأكد. وعلينا التركيز أساسا على كفاءات وأنماط إعادة التصالح بين المواطن وصناديق الاقتراع. فالرهان الأساسي القائم اليوم هو كيف سنتصالح، كهيئات وكنظومة سياسية، مع ملايين من الشباب والشباب سيصلون إلى سن الانتخاب، وسيحق لهم المشاركة في العملية الانتخابية، مع العلم أن الشباب المتزاوجة أعمارهم بين

فضاء الحريات الفردية والجماعية، وتوفير الشروط الكفيلة بضمان فعلٍ سياسي مبني على التنافس الحر والنزاهة والتمسك بالبرامج والأفكار في أفق الاستحقاقات المقبلة.

وبهذه المقاربة، بنينا تصورنا لمشروع القوانين الانتخابية المؤطرة للاستحقاقات المقبلة. ولكل هذه الاعتبارات، واستحضارا للإيجابيات التي أتت بها، فإننا كمستشارين لحزب التقدم والاشتراكية بمجلس المستشارين سنصوت بالإيجاب لصالحها. وشكرا.

المطاف - وعلى سبيل المثال لا الحصر - وضع ميثاق شرف بين الأحزاب السياسية، وعدم تركية الفاسدين والمفسدين، وتشبيب النخب، إلى غير ذلك... من مظاهر تعزيز الثقة...

ونحن هنا إذ نؤكد على أنه مهما تكن وجاهة وجودة القوانين وأهميتها، إلا أن البناء المؤسساتي والديمقراطي في بلادنا يحتاج إلى ضخ نَفَسٍ جديد، لأجل استعادة الثقة والمصداقية وضمان المشاركة الواسعة. وهو ما يتطلب العمل على توفير مَنَاحٍ سياسي مناسب يقوم، تحديداً، على الانفتاح، من خلال طي بعض الملفات الشائكة، وتوسيع